

(ع)

س : ما حكم الدين في ممارسة العادة السرية ، وكيف يتجنبها الشباب ؟

ج : تحدث العلماء عن هذه العملية المرذولة في كتب التفسير والفقه ، وبين حكمها الزبيدي في شرحه للإحياء وتكلم عنها ابن القيم في (بدائع الفوائد) .

وخلاصة أقوال الفقهاء فيها وهو ما نختاره للفتوى ، ما يأتي :

حرمها الشافعية والمالكية (شرح الإحياء) وحرمها الأحناف إذا كانت لاستجلاب الشهوة^(١) .

وقال الحنابلة : إنه جائز عند الحاجة . قال ابن قدامة من الحنابلة^(٢) : من استمنى بيده فقد ارتكب محرماً .

هذا ، وقد ذكرت في الجزء الأول من كتابي (الأسرة تحت رعاية الإسلام) كل ما قيل في هذه المسألة ، وأكتفي الآن بإيراد فتوى الشيخ محمد حسنين مخلوف مفتي الديار المصرية الأسبق نشرت في مجلة الأزهر^(٣) انتهى فيها إلى قوله : ومن هذا يظهر أن جمهور الأئمة يرون تحريم الاستمناء باليد ، ويؤيدهم في ذلك ما فيه من ضرر بالغ بالأعصاب والقوى والعقول ، وذلك يوجب التحريم .

ومما يساعد على التخلص منها أمور ، على رأسها المبادرة بالزواج عند الإمكان ولو كان بصورة مبسطة لا إشراف فيها ولا تعقيد ، وكذلك الاعتدال في الأكل والشرب حتى لا تثور الشهوة ، والرسول في هذا المقام أوصى بالصيام في الحديث الصحيح (يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء) ومنها البعد عن كل

١ - التشريع الجنائي ج ٢ ص ٣٦ وما بعدها .

٢ - المغني ص ٦٤ من المعجم .

٣ - المجلد ٣ عدد المحرم ١٣٩١ هـ ص ٩١ .

ما يهيج الشهوة كالاستماع إلى الأغاني الماجنة والنظر إلى الصور الخليعة ، مما يوجد بكثرة في الأفلام بالذات ، ومنها توجيه الإحساس بالجمال إلى المجالات المباحة ، كالرسم للزهور والمناظر الطبيعية غير المثيرة ، ومنها تخيير الأصدقاء المستقيمين والانشغال بالعبادة عامة ، وعدم الاستسلام للأفكار ، والاندماج في المجتمع بالأعمال التي تشغله عن التفكير في الجنس ، وعدم الرفاهية بالملابس الناعمة والروائح الخاصة التي تفتن فيها من يهتمهم إرضاء الغرائز وإثارتها وكذلك عدم النوم في فراش وثير يذكر باللقاء الجنسي ، والبعد عن الاجتماعات المختلطة التي تظهر فيها المفاتن ولا تراعى الحدود .

وبهذا وأمثاله تعادل الناحية الجنسية ولا تلجئ إلى هذه العادة التي تضر الجسم والعقل وتغري بالسوء.



س : ما هي العجائب السبع التي يتحدث عنها الناس ؟ وما موقف الدين منها ؟
ج : الروايات كثيرة في تعيين هذه العجائب ، وهي روائع فنية معمارية اعتبرها القدماء بمثابة عجائب ، وهي حسب أكثر الروايات شيوعاً سبع :
١ - أهرام الجيزة المصرية : أو الهرم الأكبر وحده الذي بناه (خوفو) فيما بين سنتي ٣٧٣٣ ، ٣٧٠٠ قبل الميلاد على أرجح الأقوال ، مساحة القاعدة ١٣ فداناً ، وارتفاعه ١٤٦ متراً ، له مدخل في الجانب الشمالي يفضي إلى عمر ضيق منحدر ، يمر خلال حجرات تنتهي إلى حجرة الدفن ، استغرق بناؤه حوالي عشرين عاماً ، بحجارة يزن الواحد منها في المتوسط طنين ونصف الطن ، نقلت من الضفة الشرقية لنهر النيل إلى الغرب بجهد خارق للعادة ، وهي ما تزال مزاراً للعالم إلى يومنا هذا .

٢ - حدائق بابل المعلقة : وهي حدائق مقامة على أسوار مدينة بابل على نهر الفرات في أيام حكم الملك (نبوخذ نصر) وينطق (بختنصر) الذي امتد لمدة أربع وأربعين سنة من توليه الحكم سنة ٦٠٤ قبل الميلاد ، كانت المدينة محل

إعجاب الزوار من جميع أنحاء العالم ، وتحدث عنها المؤرخون القدماء في القرن الخامس قبل الميلاد ، والحدائق شرفات متدرجة بعضها فوق بعض تميل إلى الداخل ، وتصل بينها درجات من الرخام ، وكانت تروى بنافورات تستمد الماء من خزان كبير في أعلى طبقة يملأ من النهر برافعة حلزونية ، وكانت تتصل بكل طبقة قاعات فسيحة للحفلات وأحواض للسباحة تملأ بـاء ملون ، مع نافورات ومساقط يختلط خريرها بتغريد الطيور . وبعض المؤرخين ينسب هذه الحدائق إلى الملكة (سميراميس) .

٣ - تمثال الإله (زيوس) الأوليمبي : نحتته الفنان الإغريقي (فيدياس) وطعمه بالياقوت والزبرجد ، وجعل له ثياباً من الذهب ، وأقامه في معبد (زيوس) في الغيضة المقدسة بأوليمبيا ، وكاد يصل - عندما اكتمل في سنة ٤٥٧ قبل الميلاد - إلى سقف القاعة الذي كان ارتفاعه نحو عشرين متراً ، وكانت هذه البقعة هي مركز الألعاب الأوليمبية التي كانت تعقد كل خمس سنوات ، وقد نقله الإمبراطور (تيودور) الأول إلى القسطنطينية فيما بعد ، حيث قضى عليه حريق شب في سنة ٤٧٥ ميلادية .

٤ - تمثال الشمس في (رودس) : كانت جزيرة رودس في عهد الإغريق مركزاً للفنون والصناعات ، وكان أهلها يعبدون إله الشمس (وهيليوس) فكرموا بتمثال صنعه أحد كبار النحاتين (تشاريس) في القرن الثالث قبل الميلاد ، بحيث يشرف على مرفأ (رودس) استغرق نحته اثني عشر عاماً وكان من البرونز يزداد بريقه عندما تقع عليه أشعة الشمس ، وارتفاعه يبلغ ثلاثة وثلاثين متراً ، ويمسك بيمينه شعلة . لم يدم أكثر من ستين سنة أسقطه زلزال سنة ٢٢٤ قبل الميلاد .

٥ - معبد (ديانا) : ويسمى معبد (أرتميس) ابنة الإله (زيوس) التي يعدها الإغريق ربة الطبيعة ، ويقومون لها سنوياً حفلات كبيرة ويسميها الرومان (ديانا) أقاموا لها معبداً في (أفسوس) كبرى اثنتي عشرة مدينة يونانية في آسيا الصغرى . بناه

المهندس المعماري الإغريقي (تشرسيفورن) في القرن السادس قبل الميلاد ، ثم أحرقه (هيروستراتوس) سنة ٣٥٦ قبل الميلاد ، فأعاد الإغريق بناءه ، فهدمه (القوط) ثانية عندما اجتاحتها المدينة سنة ٢٦٢ قبل الميلاد ، وقيل : إن الذي بناه هو المهندس المعماري للإسكندر الأكبر المقدوني (ديتوكراتيس) وكان المعبد مقاماً على بعد ميل من مدينة (أفسوس) عرضه حوالي خمسين متراً ، ويزيد طوله على مائة متر ، وبه مائة عمود ، ارتفاع الواحد منها ستون متراً ، وسُمكه متران ، وسقفه مكسو بالرخام وأبوابه مطعمة بالعاج والذهب .

٦ - ضريح (هاليكارناسوس) بآسيا الصغرى : فقد كان يحكم بلاد (كاريا) قبل ميلاد المسيح بحوالي ثلثمائة سنة ملك يدعى (ماوسولوس) ولما مات حوالي سنة ٣٥٣ قبل الميلاد أصرت زوجته (أرتميسيا) على عمل ضريح له في مدينة (هاليكارناسوس) عاصمة ملكه . وضع تصميمه المهندس (بيثيوس) وماتت الزوجة قبل أن يتم الضريح فاستمر العمل حتى كمل وكان ارتفاعه نحو ثلاثة وأربعين متراً ، ومحيطه الخارجي نحو ١٢٢ متراً ، صنعت قاعدته من الحجر الأخضر المعرق بالرخام ، وأقيم فوق قمته تمثال لعربة قتال ، وظل المعبد قائماً حتى هدمه زلزال قبيل القرن الخامس عشر الميلادي .

٧ - منار الإسكندرية : المشهور بمنار (فاروس) نسبة إلى جزيرة صغيرة أوصلها الإسكندر بالشاطئ عندما أمر المهندس (ديتوكراتس) بإنشاء المدينة والمرفأ لهداية السفن بعد أن ارتطمت بالصخور في الظلام سفينة كانت تحمل عروساً لأحد مساعديه وقد عهد إلى هذا المساعد بالذات ويدعى (سوستراتوس) ببنائه على شكل برج شاهق بلغ ارتفاعه ١٢٢ متراً من عدة طبقات ، وفوق القمة قفص من حديد ، به ثغرات واسعة ، وكانت النار توقد فيه كل مساء . وفي بعض الروايات أن المنار أنشئ سنة ٢٧٠ قبل الميلاد في عهد بطليموس فيلا ديلفوس (بطليموس الثاني) وقد ظل قائماً حوالي ١٥٠٠ سنة ثم دمره زلزال في القرن الرابع عشر الميلادي^(١).

١ - هذه المعلومات مختصرة من بحث في دائرة معارف الشعب ، المجلد الأول ص ٩٥ - ٩٩ .

وقد انتهت هذه العجائب ولم يبق منها إلا الأهرام ، وهي عجائب استرعت الانتباه في أزمانها من حيث الهندسة والضخامة والمواد ، وقد جدت في العالم الآن عجائب وعجائب في مجالات كثيرة لم تكتف بالأرض بل وصلت إلى الفضاء ، والدين يقول إن هذه العجائب تدل على جبروت العقل الإنساني الذي فسح الله له المجال في الكون كله ، والمهم أن يستخدم ذلك في شكر المنعم بها وهو الله ، وفي خدمة الإنسان الذي جعله الله خليفة في الأرض وأمره أن يعمرها بالخير ، مع الإيمان بأن كل شيء له نهاية ، وأن غرور الإنسان سيتحطم حتماً ﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ۝ وَإِذَا النُّجُومُ انْكَدَرَتْ ۝ وَإِذَا الْجِبَالُ سُيِّرَتْ ۝ ﴾ [التكوير : ١-٣] ﴿ فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ ۝ خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ ۝ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ ۝ ۞ إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ ۝ يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ ۝ ۞ فَا لَهُ مِنْ قُوَّةٍ وَلَا نَاصِرٍ ۝ ﴾ [الطارق : ٥-١٠] ﴿ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذِكْرًا لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ أَوْ أَلْقَى السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ۝ ﴾ [ق : ٣٧] .

ومن العجائب التي بعد الميلاد : برج بيزا المائل ، وسور الصين العظيم ، وتمثال النبي موسى ، وبرج إيفل ، وضريح تاج محل ، وتمثال عروس البحر في فرجينيا ، ومتحف الأرميتاج .



س : نظرت في القرآن والحديث فوجدت اهتماماً بذكر العدد سبعة ومضاعفاته فهل هناك سر في الاهتمام بهذا العدد ؟

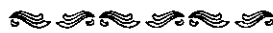
ج : تعرض ابن القيم^(١) للعدد سبعة عند كلامه على حديث الصحيحين «من أصبح بسبع تمرات من تمر العالية لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر» فقال :

وأما خاصية السبع فإنها وقعت قدراً وشرعاً ، فخلق الله عز وجل السموات سبعاً ، والأرضين سبعاً ، والأيام سبعاً ، والإنسان كمل خلقه في سبعة أطوار ، وشرع الله لعباده الطواف سبعاً ، والسعي بين الصفا والمروة سبعاً ، ورمي الجمار سبعاً سبعاً ، وتكبيرات العيدين سبعاً في الأولى ، وقال ﷺ «مروه بالصلاة لسبع»

١ - زاد المعاد في هدي خير العباد.

وإذا صار للغلام سبعُ سنين خَيْرٌ بين أبويه في رواية ، وفي رواية أخرى «أبوه أحق به من أمه» وفي الثالثة «أمه أحق به» وأمر النبي ﷺ في مرضه أن يصب عليه من سبع قرب ، وسَخَّرَ الله الريح على قوم عاد سبع ليال ، ودعا النبي ﷺ أن يعينه الله على قومه بسبع كسبع يوسف ، -أي سبع سنوات من الجذب- ومثل الله سبحانه ما يضاعف به صدقة المتصدق بحبة أنبت سبع سنابل في كل سنبله مائة حبة ، والسنابل التي رآها صاحب يوسف سبعاً ، والسنين التي زرعوها سبعاً وتضاعف الصدقة إلى سبعمائة ضعف إلى أضعاف كثيرة ، ويدخل الجنة من هذه الأمة بغير حساب سبعون ألفاً ، ثم علّق ابن القيم على ذلك بكلام يحتاج إلى نظر فقال : فلا ريب أن لهذا العدد خاصية ليست لغيره ، والسبعة جمعت معاني العدد كله وخواصه ، فإن العدد شفع ووتر ، والشفع أول وثنان ، والوتر كذلك ، فهذه أربعة مراتب ، شفع أول وثنان ، ووتر أول وثنان ، ولا تجتمع هذه المراتب في أقل من سبعة ، وهي عدد كامل جامع لمراتب العدد الأربعة .. إلى آخر ما قال : منوهاً بأن الأطباء من قدم اعتنوا بهذا العدد ثم انتهى إلى قوله : والله تعالى أعلم بحكمته وشرعه وقدره في تخصيص هذا العدد هل هو لهذا المعنى أو لغيره .

وبعد ، فإنه لا يعلم أحد بالضبط الاعتناء بهذا العدد ، ولعل الأيام تكشف سره ، مع التحذير ألا تنتهز الفرصة للوصول إلى شيء يتنافى مع حقائق الدين ، كما استغل عدد (١٩) استغلالاً سيئاً لترويج أباطيل قال بها بعض المارقين عن الدين .



س : ما حكم الإسلام في العدسات اللاصقة الملونة التي يقصد بها الزينة ؟

ج : أول ما سمعنا عن العدسات اللاصقة أنها بدل العدسات الموجودة في المنظار (النظارة) يستغنى بها عن الإطارات (الشنابر) التي تؤثر على بعض مواضع في الوجه، وقد تقع أو تضيع فتكون الحيرة عند من يعتادها .

وفي أول استعمال العدسات اللاصقة كانت تحتاج إلى إجراءات في تركيبها وقد تحدث مضايقات للعين كجسم غريب ليس من جنسها ، وحاول المختصون تسهيل

هذه الإجراءات والتقليل من المضايقات وكان استعمالها أولاً لإصلاح النظر الطويل أو القصير ، ولم يعلق عليها الناس بمدح ولا ذم كما لا يعقلون على (النظارة العادية).

ولكن جاء التعليق عليها عندما روعي فيها ناحية الجمال فاختيرت لها ألوان لتبدو العين في شكل جذاب يلفت النظر ويزيد من عدد المعجبين بالعيون الخضراء التي لا يفرق الناظر إليها بين ما هو طبيعي وبين ما هو صناعي ، فما هو موقف الدين من الإقبال على هذه العدسات اللاصقة ذات الألوان الجذابة ؟

أعتقد أن الجنس الحسن إذا استعمل العدسات اللاصقة إنما يستعملها لإصلاح نظره ، وهو استعمال طبي يعالج به - كما قلت - قصر النظر أو طولله ، وهذا أمر مستساغ ومشروع ، مثله مثل (النظارة العادية) وكذلك الجنس الثاني إذا استعملها طبيئاً فلا غبار عليها شرعاً وعرفاً .

لكن إذا استعملت للزينة ولفت الأنظار ، فإن لهذا القصد دخلاً في تكييف الحكم عليها ، مثلها مثل النظارات العادية قد تختار لها (شنابر) غالية وترصع ببعض الفصوص البراقة مع سلك ذهبي أو من معدن ثمين ، وقد يكون أكثر من ذلك مما يتفَنُّ فيه ذوو الخبرة الفاهمون لطبيعة الإنسان في علاقته بالمجتمع .

فإذا كان القصد مباهاة وفخراً ، أو جذباً لأنظار الجنس الآخر كان ذلك ممنوعاً شرعاً دون خلاف في ذلك ، والعدسات اللاصقة التي يختار لها اللون الأخضر تحرص عليها الفتيات بالذات ، وهنا يدخل عامل النية والقصد في الحكم ، فإن كانت النية الفتنة والإغراء ، أو كانت النية التدليس والتغريب فلا شك في حرمتها ، مثلها في ذلك الأصباغ التي تلون بها وجوها والأهداب الصناعية والأظافر الملونة والعطور النفاذة وما يماثل ذلك .

والإسلام قد نهى عن التدليس والتغريب الذي يخفي الحقيقة ويخدع الناظر . ففي الحديث «من غشَّنَا فليس منا» ونهى المرأة بالذات عن أن تبدي مفاتها بأية صورة من الصور ، وذلك لغير زوجها ، مع التحفظ فيها لأقاربها ومحارمها ، كما نهاها عن الخضوع بالقول الذي يوقظ الغرائز ويلهب المشاعر ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي

فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ ﴿٣٢﴾ [الأحزاب : ٣٢] ونهاها عن التعطر ليعجب بها من تمر عليهم ، والحديث يقول في ذلك «أيا امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا ريحها فهي زانية»^(١) وانظروا إلى كلمة «ليجدوا ريحها» لنعرف أن مناط الحكم في التعطر أمام الأجانب هو قصد الإعجاب بها بشد أنوفهم إليها وبالتالي شد ما تريده من سوء ، والقرآن الكريم قد ذكر المنطلق الذي تحرم به كل المغريات وهو قصد إبراز ما خفي من زيتها إلى جانب ما ظهر منها، فقال ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ [النور : ٣١] .

يتلخص من كل ذلك أن الإسلام يريد أن ينظم العلاقة بين الجنسين ، ويجعلها في حيز ينتج الخير والمصلحة للطرفين ، فالغريزة الجنسية من أقوى الغرائز - إن لم تكن أقوىها - تأثيراً على سلوك الإنسان ، والعدسات اللاصقة الملونة ومثلها كل زينة في النظارات العادية أو في غيرها ، إن أريد بها العلاج فقط فلا ضرر فيها ، وإن أريد بها الإغراء والفتنة أو التدليس والتغريب فهي محرمة ، وإذا كانت المرأة تحرص عليها حرصها على كل زينة لافتة للنظر فإن الرجل لا يلبق به أن يهبط إلى هذا المستوى ، فالله قد لعن تشبه أحد الجنسين فيما هو من خصائص الجنس الآخر ، وأقول للجنسين : نحن الآن في وضع اقتصادي واجتماعي يدعونا إلى الجد والانصراف إلى العمل المنتج ووضع كل شيء في موضعه اللائق به ، والضرورات الملحة تشجب إهمالها وتشجب الانصراف عنها إلى العبث والإغراق في المتع والكماليات .



س : ما هو سبب العداء السافر بين الدول الغربية والإسلامية وكيف يتقي المسلم شر هذا العداء وأثره في مجتمع المسلمين ؟

ج : السبب ببساطة - وذلك في نظري - أن الدول الآن قائمة على التنافس والغلب ، والأجانب جميعاً يعتقدون أن الإسلام فيه كل عناصر للقوة ، بدليل الواقع الذي لا يستطيعون إنكاره يوم أن كان المسلمون متمسكين بدينهم حق

١- رواه أبو داود والترمذي وقال الترمذي : حسن صحيح .

التمسك علماً وعملاً ، وهم لا ينسون الحروب الصليبية ، ولا ينسون العروش القديمة التي أزالها الإسلام .

وقد تمكن هؤلاء من الثأر من الإسلام بالتغلب على المسلمين واستعمار بلادهم ، واجتهدوا في تحويلهم عن الدين ، أو إضعاف صلتهم به بكل وسيلة حتى لا تقوم لهم دولة كما كانت من قبل ، وأذكر بهذه المناسبة أن مسلماً إنجليزياً اسمه «خالد شالدريك» ألقى محاضرة في جمعية الشبان المسلمين بالقاهرة في النصف الأول من القرن العشرين بيّن فيها الأسباب التي دعت إلى اعتناق الإسلام ، وكان منها أنه نظر إلى الحرب الشرسة الموجهة من العالم المتحضر إلى الإسلام وعدم اهتمام هؤلاء ، بالأديان الأخرى ، فعرفت أن المحاربين للإسلام يعتقدون أنه قلعة حصينة فيها كل عناصر القوة أما الأديان الأخرى فما أيسر الاستيلاء عليها ودك حصونها إن كانت لها حصون . ومن هنا - يقول - اتجهت إلى دراسة الإسلام فعرفت أن فيه كل عناصر القوة والصدق ، فأسرعت إلى الدخول فيه .

ومن هنا يجب على المسلمين جميعاً ، أفراداً وجماعات ودولاً ، أن ينتبهوا إلى ما يراد بهم ، وأن يفيقوا من غفلتهم ، وأن يعودوا إلى الإسلام عقيدة وشرعية ، بالفهم الصحيح والتطبيق الدقيق الشامل في كل الميادين ، مؤمنين تماماً بأن دينهم فيه كل عناصر القوة واستقلال الشخصية ، والنصوص في ذلك كثيرة ^(١) .



س : هل صحيح أن النبي ﷺ قال «وما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن» وما هو الحكم فيما يراه كثير من المسلمين الآن مما يخالف الدين ؟

ج : هذا الحديث ليس من كلام النبي ﷺ ، وإنما هو من قول عبد الله بن مسعود ، أي حديث موقوف غير مرفوع ، رواه أحمد في مسنده ، وقال العلائي عنه : لم أجده مرفوعاً في كتب الحديث أصلاً ولا بسند ضعيف بعد طول البحث وكثرة الكشف

١ - اقرأ : الدعوة الإسلامية دعوة عالمية .

والسؤال ، وإنما هو موقف على ابن مسعود ، وقد حسنه أحمد بن حنبل ، كما أخرجه البزار والطيالسي والطبراني وأبو نعيم في ترجمة ابن مسعود من الحلية ^(١).

وهذا الأثر استدل به جمهور العلماء على أن العرف حجة في التشريع ، ولكن بشرط عدم تعارضه مع النصوص الصحيحة والأصول المقررة . كالتقاليد العربية القديمة التي أبطلها الإسلام .

يقول السرخسي ^(٢) إن هذا الأصل معروف ، وهو أن ما تعارفه الناس وليس في عينه نص يبطله جائز .

قال العلماء : إن العرف لا يؤخذ به إلا بشروط ، منها أن يكون مطرداً أو غالباً أي شائعاً بين الكثيرين ، مع مراعاة أن لكل جماعة عرفها ، ومنها ألا يكون مخالفاً لنص شرعي كشرب الخمر ولعب الميسر والتعامل بالربا ، ومنها أن يكون العرف قائماً وموجوداً عند التصرف ، وليس عرفاً بالياً قديماً متروكاً ، ومنها ألا يعارضه اتفاق أو تصريح يناقضه ، كما إذا تم التعاقد بين شخصين على شيء مع سكوتها عن العرف القائم في مثل هذه المعاملة فإن العرف يطبق ، فالمعروف عرفاً كالمشروط شرطاً ، فإذا صرح المتعاقدان بما يخالف العرف وجب الالتزام بما تعاقدوا عليه ، لأنه لا عبرة بالدلالة له في مواجهة النص الصريح ^(٣).



س : ما حكم الدين في شاب لا يتعامل إلا مع المتعمقين في الدين ، ولا يصلي في الجامع بل في منزله خشية التعامل مع شباب قريته الذين لا يتورعون عن المعاصي كالغيبة والسباب ، ولا يتعامل في المدرسة إلا مع المتمسكين في الدين ؟

ج : نحدث العلماء عن الاختلاط والعزلة أيهما أفضل ، ووضع الإمام الغزالي ذلك في كتابه «إحياء علوم الدين» .

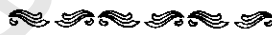
١- راجع «المقاصد الحسنة» ص ٣٦٧ طبعة دار الأدب العربي.

٢- المبسوط ج ١٢ ص ٤٥ .

٣- تراجع رسالة الدكتور أحمد فهمي أبو سنة في هذا الموضوع.

وهذا الشاب إذا كان ضعيف الإرادة والعزيمة وخاف على نفسه الانحراف إذا تعامل مع جماعة فله الحق في اعتزالهم ، ولكن بعد أن يقوم بواجبه نحوهم ، من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهنا يصدق عليه قول الله تعالى ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ [المائدة : ١٠٥] والحديث الذي رواه أبو داود وابن ماجه والترمذي «اتتمروا بالمعروف وانتهوا عن المنكر ، حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنيا مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك نفسك ودع عنك أمر العوام» .

أما إذا كان إيمانه قوياً وإرادته قوية فمن الخير أن يختلط بالناس ، ولا يحرم نفسه من صلاة الجماعة في المسجد ، ويقوم في الوقت نفسه بالنصح والإرشاد بالقدر المستطاع ، فلعل الله يهدي به الضالين ، ولأن يهدي الله به رجلاً واحداً خير من حمر النعم كما في الحديث الشريف .



س : ما حكم الدين في مقاطعة الشخص غير المتعاون والمتكبر وتارك الصلاة ، وهل يعتبر ذلك من الخصام والهجران ؟

ج : إذا كان الحديث ينهي المسلم عن أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال ، فالمنهي عنه هو الهجر لأغراض شخصية لا دينية ، أما إذا كان هناك غرض ديني من الهجر ، كسوء السلوك أو خوف الضرر فلا حرمة في المقاطعة ، وقد صح أن الرسول والصحابة هجروا الذين تخلفوا عن غزوة تبوك بغير عذر خمسين يوماً حتى تاب الله عليهم وقد قال الله تعالى ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَن إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَاتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَفْعَلُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾ [النساء : ١٤٠] .

وقد هجر النبي ﷺ زوجاته شهراً في حادث التخيير كما هو معروف ، حيث غضب منهن لطلب أمور دنيوية فأمره الله أن يخيرهن .

قال بعض العلماء : تجوز مقاطعة العاصين إن كانت المقاطعة تفيد في رجوعهم عن عصيانهم ، وأطلق بعضهم جواز المقاطعة ، سواء أكان هناك رجاء في

استقامتهم أم لا، قال السفاريني^(١) : قال في الآداب الكبرى : يُسن هجر من جهر بالمعاصي الفعلية والقولية والاعتقادية . وقيل يجب إن ارتدع به ، وإلا كان مستحباً ، وقيل هجره مطلقاً إلا من السلام بعد ثلاثة أيام ، وقيل : ترك السلام على من جهر بالمعاصي حتى يتوب فرض كفاية ، ويكره لبقية الناس تركه . وظاهر كلام سيدنا الإمام أحمد رضي الله عنه ترك السلام والكلام مطلقاً ، وقال القاضي أبو حسين : ظاهر إطلاقه لا فرق بين المجاهر وغيره في المبتدع والفاسق ، فينبغي إن كنت متبعاً سنن من سلف أن كل من جهر بمعاصي الله لا تعاضده ولا تساعد ولا تقاعده ولا تسلم عليه ، بل اهجره .



س : نفسي تغلبني كثيراً فأرتكب المعصية ولا أقدر على منع نفسي منها ، فهل من علاج لهذا المرض ؟

ج : معروف أن الإنسان ليس عقلاً فقط ولكنه عقل وروح وغرائز وشهوات ، العقل يشده إلى العالم العلوي ، عالم الطهر والكمال . والغرائز تشده إلى العالم السفلي عالم الشهوات الذي تعيش فيه الحيوانات ، والمعركة مستمرة بين القوتين ، وبقدر انتصار أحدهما يكون الحكم على الإنسان وتقديره ، ومن رحمة الله تعالى به ساعده في هذه المعركة لتحقيق كرامته ، وذلك بإمداده بالوحي الذي تنزلت به الرسل ، وبقدر تقبله لهذا المدد الإلهي يكون انتصاره ، قال تعالى لآدم حين أهبطه من الجنة إلى الأرض ﴿فَمَنْ أَتَّبَعَ هُذًى فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ (طه : ١٢٣ ، ١٢٤) وهذا القرار الحكيم ليس لشخص آدم فقط ، بل له ولذريته من بعده إلى نهاية الدنيا ، ولذلك جاء بعده قوله تعالى ﴿وَكَذَلِكَ نَجْزِي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى﴾ [سورة طه : ١٢٧] .

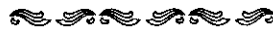
ومن رحمته أيضاً بالإنسان لم يكتب عليه الطرد من رحمته إلى الأبد لهزيمته في معركة من المعارك ، فالشيطان الذي حقت عليه اللعنة إلى يوم الدين بأول مخالفة عصى فيها ربه ، أقسم ألا يترك بني آدم ينعمون برحمة الله ، فهو يعمل ليل نهار وبكل وسيلة لإغوائهم كما قال تعالى ﴿ قَالَ فِيمَا أُغْوِيَنِي لَأَفْعِدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ۝١٦ ثُمَّ لَا يَتَّبِعُهُمُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَيَخَلْفَهُمْ وَعَنَآئِهِمْ وَعَن شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ ۝١٧ ﴾ [الأعراف : ١٦ ، ١٧] .

ولكن فتح باب الأمل لمن هزم في معركة من المعارك المستمرة التي حشد فيها الشيطان جنوده من ذريته ومن حالقوه من الأعوان كالنفس بغرائزها والشهوات بقوتها ، فأعذره إذا رجع إلى ربه ، نادماً على ضعفه وهزيمته ، ماداً إليه يده طالباً المعونة منه ، بل حثه على معاودة الجهاد وأمره بالتوبة ووعدته إن أخلص فيها بالمغفرة والقبول ، كما فعل بأبيه آدم ﴿ وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ ۝١٧ ثُمَّ اجْنَبْنَاهُ رَبَّهُ فَنَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ ۝١٨ ﴾ [طه : ١٢١ ، ١٢٢] ذلك أن كل ابن آدم خطاء ، وخير الخطائين التوابون ، كما قال ﷺ .

من هنا نعلم أن علاج المعصية هو التوبة النصوح الصادقة ، والأمل في النصر بعد الهزيمة ، ويساعد على ذلك دوام ذكر الله والإيمان بأنه رقيب مطلع على السر والنجوى ، فذلك يقويه على البعد عن المعصية إن سولت له بها نفسه ، وعلى الرجوع إلى الله إن تورط فيها ﴿ قُلْ يَٰعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ۝٥٣ وَأَنِيبُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِن قَبْلِ أَن يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصِرُوا ۝٥٤ ﴾ [الزمر : ٥٣ ، ٥٤] .

ويعجبني في هذا المقام ما قرأته نقلاً عن بعض الكتب القديمة أن رجلاً قال لطبيب: أعندك دواء لداء الذنوب ؟ فقال : نعم ، قال وما هو ؟ قال : خذ عروق الفقر ، وزنجبيل الصبر ، واخلطهما بسفوف الذكر ، وامزجها برفائق الفكر ، واجعل معه إهليلج التواضع والخشوع ، ودقه في مهراس التوبة والخضوع ، ولته بهاء الدموع وضعه في طنجير التذلل ، وأوقد تحته نار التوكل ، وحرّكه بملعقة الاستغفار ، حتى يزبد زبد التوفيق والوقار ، ثم اجعله في آنية المحبة ، وبرّده

بمروحة المودة ، وصفه بمصطفى الأحرار ، وصب عليه عصير الأجفان ، واجعل معه حقيقة الإيمان ، وامزجه بخوف الرحمن ، وتغذَّ قبل شربه بمر الصيام ، ودم على هذا ما عشت من الأيام ، وإياك أيها العليل أن تقرب في أيام دوائك شيئاً من الآثام ، فإنها تجر عليك ما رجوت برأه من الأسقام ، وتجنب في دوائك العجب والرياء ، والبس لباس الحياء ، وشد على وسطك منطقة الصدق والوفاء ، وإياك أن تدخل بيتك إلا من باب التوبة والصفاء ، فإذا دمت على هذا الدواء صفا قلبك بين القلوب ، وزالت عنك أوجاع الذنوب^(١).



س : إذا عاقب الله قوماً ظالمين بعقاب عام كالزلازل والسيول والأوبئة ، فما ذنب الصالحين أن يعاقبهم الله أيضاً معهم ؟

ج : يقول الله سبحانه ﴿ وَأَتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً ﴾ [الأنفال : ٢٥] ويقول النبي ﷺ «إذا أنزل الله بقوم عذاباً أصاب العذاب من كان فيهم ، ثم بعثوا على أعمالهم» .

يقول العلماء : إذا أوقع الله عقاباً في الدنيا على من يرتكبون المعاصي كان ذلك عدلاً حيث لم يظلمهم الله سبحانه ، ومن كان يعيش مع العصاة ولم يرتكب ما ارتكبه إن قصر في تغيير المنكر ورضي بما فعلوا كان عاصياً مثلهم ولم يكن شمول العقاب له ظلماً ، أما إن قام بواجبه في تغيير المنكر بكل ما يمكن فإن ما يلحقه من الضرر في الدنيا لا يسمى عقوبة وسيحشره الله يوم القيامة مع الطائعين ، كما يدل عليه الحديث المذكور من الأحاديث الأخرى التي منها ما رواه ابن حبان في صحيحه «إن الله أنزل سطوته بأهل نقمته وفيهم الصالحون قبضوا معهم ثم بعثوا على نياتهم وأعمالهم» وما رواه مسلم «العجب أن ناساً من أمتي يؤمنون هذا البيت حتى إذا كانوا بالبيداء خسف بهم» فقلنا يا رسول الله إن الطريق قد تجمع الناس قال : «نعم

١ - قطوف لعلي الجندي - منبر الإسلام - عدد جمادى الآخرة سنة ١٣٩٠ هـ.

فيهم المستبصر والمجبور وابن السبيل، يهلكون مهلكاً واحداً ويصدرون مصادر شتى يبعثهم الله على نياتهم» .

وجاء في القاعدين عن تغيير المنكر واستحقاقهم العذاب مع المرتكبين له قوله تعالى ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ أَيْتَ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِذْ أَنْتُمْ إِذَا مَثَلُهُمْ ﴾ [النساء : ١٤٠] وقوله ﷺ فيما أخرجه الأربعة وصححه ابن حبان «إن الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقاب» .

يقول ابن حجر ^(١) يستفاد من هذا مشروعية الهرب من الكفار ومن الظلمة ، لأن الإقامة معهم من إلقاء النفس إلى التهلكة ، هذا إذا لم يعنهم ولم يرض بأفعالهم ، فإن أعان أو رضي فهو منهم ، ويؤيده أمره ﷺ بالإسراع في الخروج من ديار ثمود ، وأما بعثهم على أعمالهم فحكم عدل ، لأن أعمالهم الصالحة إنما يجازون بها في الآخرة ، وأما في الدنيا فمهما أصابهم من بلاء كان تكفيراً لما قدموه من عمل سيئ ، فكان العذاب المرسل في الدنيا على الذين ظلموا يتناول من كان معهم ولم ينكر عليهم فكان ذلك جزاء لهم على مدهانتهم ، ثم يوم القيامة يبعث كل منهم فيجازى بعمله وفي الحديث تحذير وتخويف عظيم لمن سكت عن النهي ، فكيف بمن داهن ، فكيف بمن رضي فكيف بمن عاون ؟ نسأل الله السلامة .



س : سيدة تقول : عندي إصابة شديدة أنفقت على علاجها مبالغ كثيرة ، ولم يأت بتيجعة ، فهل أستمّر على ذلك أم أتوقف لأنه إسراف والله لا يحب المسرفين ؟

ج : العلاج مأمور به عقلاً وشرعاً فالنبي ﷺ قال «يا عباد الله تداووا ، فإن الله لم ينزل داء إلا أنزل له شفاء ، علمه من علمه ، وجهله من جهله» ^(٢) ، وهو ﷺ عالج نفسه وغيره بما عرف في عصره .

١- فتح الباري ج ١٣ ص ٦٦ .

٢- رواه أحمد عن ابن مسعود .

فالعلاج مطلوب كالغذاء واللباس والمسكن وغيره مما يحفظ على الإنسان صحته وحياته ، والإنفاق ما دام لازماً لا يعد إسرافاً ، فالإسراف هو تجاوز الحد الشرعي في الإنفاق ، والذي يحدد العلاج هو الطبيب ، والمريض يود أن تكون مصاريفه قليلة وفي نطاق الوسع .

فأقول للسائلة : عليك بمداومة العلاج ما دمت قادرة على نفقاته ، فالتقصير فيه مع القدرة عليه مخالفة للدين ، والله يقول : ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥] وأما إذا كنت غير مستطاعة فلا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، ومع ذلك فالمستشفيات المجانية موجودة . وأهل الخير يمكنهم مساعدتك بقدر الإمكان.



س : أنا مريض ولا يوجد في بلدي متخصص في علاج مرضي إلا طبيب أجنبي، هل يجوز أن أعالج عنده ؟

ج : في كتاب «الآداب الشرعية» لابن مفلح : قال الشيخ تقي الدين ، إذا كان اليهودي أو النصراني خبيراً بالطب ثقة عند الإنسان جاز له أن يستطب ، كما يجوز له أن يودعه المال وأن يعامله ، كما قال تعالى ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنُوا بِقِطَارِ يُودِعْهُ إِلَيْكُمْ وَمِنْهُمْ مَنْ إِنْ تَأْمَنُوا بِدِينَارٍ لَا يُودِعْهُ إِلَيْكُمْ إِلَّا مَا دُمَّتْ عَلَيْهِ قَآئِمًا﴾ [آل عمران : ٧٥] .

وفي الصحيح أن النبي ﷺ لما هاجر استأجر عبد الله بن أريقط وكان مشركاً ، ليكون دليلاً له في الطريق لأنه ماهر خريّت ، واثمنه على نفسه وماله ، وكانت قبيلة خزاعة عيناً لرسول الله ﷺ على أعدائه ، ومنهم المسلم والكافر ، وقد روى أنه أمر أن يُستطب الحارث بن كلدة وكان كافراً ، ومحل ذلك إذا كان غير متهم وليس فيه ريبة .

وإذا أمكن أن يستطب مسلماً فلا ينبغي أن يعدل عنه ما دام كفوّاً للعلاج .

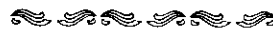


س : ما حكم العالم الذي يحجب علمه عن الناس ؟

ج : يقول النبي ﷺ « من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار »^(١). واشترط لهذا ألا يكون هناك أحد غيره يقوم بالمهمة ، وألا يستغل العلم استغلالا سيئا ، وألا يضر بالسائل ولا تتحمله طاقته ، فقد قال الإمام علي ، مشيرا إلى صدره : إن ها هنا لعلما جمّا لو أصبت له حملة . وقد قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا ﴾ [النساء : ٥] تنبيهها على أن حفظ العلم عن نفسه ويضره أولى . وقد أثر عن الشافعي قوله :

سأكنتم علمي عن ذوي الجهل طاقتي ولا أنثر الدر النفيس على الغنم
فمن منح الجهال علما أضاعه ومن منع المستوجبين فقد ظلم
وفي الصحيحين عن ابن عباس أنه نصح عمر بن الخطاب ألا يتحدث للناس
في الموسم ، ففيه الرعاع والغوغاء ، وأن ينتظر حتى يقدم المدينة ويخلص بأهل
الفقه .

وعلق ابن الجوزي على ذلك بقوله : وفي هذا تنبيه على ألا يودع العلم عند غير
أهله ، ولا يحدث لقليل الفهم ما لا يحتمله فهمه ، والرعاع هم السفلة ، والغوغاء
ونحو ذلك ، ففي مختار الصحاح أنهم الكثير المختلطون ، وقيل إنهم صغار الجراد
فلا يجوز الحكم فيما ورد في السؤال إلا بعد دراسة الظروف .



س : ما هو الفرق بين علم اليقين وعين اليقين وحق اليقين ؟

ج : يقول القشيري المتوفى بمدينة نيسابور يوم الأحد ١٦ من ربيع الآخر سنة
خمس وستين وأربعمائة من الهجرة^(٢) : اليقين هو العلم الذي لا يتداخل صاحبه
ريب على مطلق العرف ، ولا يطلق في وصف الحق سبحانه ، لعدم التوقيف . فعلم
اليقين هو اليقين ، وكذلك عين اليقين نفس اليقين ، وحق اليقين نفس اليقين .

١ - رواه أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه وابن حبان في صحيحه .

٢ - في رسالته في التصوف ص ٧٤ .

فعلم اليقين على موجب اصطلاحهم ما كان بشرط البرهان . وعين اليقين ما كان بحكم البيان - أي بطريق الكشف - وحق اليقين ما كان بنعت العيان . فعلم اليقين لأرباب العقول ، وعين اليقين لأصحاب العلوم ، وحق اليقين لأصحاب المعارف والشيخ زكريا الأنصاري في شرحه للرسالة يقول : هذه الألفاظ عبارات عن علوم جليلة مع تفاوتها في القوة ، بناء على أن اليقين مقول على أفرادة بالتشكيك ، والثلاثة مذكورة في القرآن ، قال تعالى : ﴿لَوْ تَعْلَمُونَ عِلْمَ الْيَقِينِ﴾ [التكاثر : ٥] . وقال ﴿لَتَرَوُنَّهَا عَيْنَ الْيَقِينِ﴾ [التكاثر : ٧] وقال ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ حَقُّ الْيَقِينِ﴾ [الواقعة : ٩٥] . وذكر القرطبي في تفسيره ^(١) لسورة الواقعة أن معنى حق اليقين محض اليقين وخالصه ، وجاز إضافة الحق إلى اليقين وهما واحد لاختلاف لفظهما ، قال المبرد : هو كقولك عين اليقين ومحض اليقين فهو باب إضافة الشيء إلى نفسه عند الكوفيين ، وعند البصريين حق الأمر اليقين أو الخبر اليقين . وقيل : هو تأكيد ، وقيل : أصل اليقين أن يكون نعتا للحق ، فأضيف المنعوت إلى النعت على الاتساع والمجاز كقوله «ولدار الآخرة» .

وذكر في تفسير سورة التكاثر ^(٢) أن علم اليقين بالنار يكون في الدنيا عن طريق العقل والقلب ، وعين اليقين يكون في الآخرة عند المعاينة بعين الرأس والمشاهدة فيراها يقينا لا تغيب عن عينه .



س : نقرأ في بعض الكتب عبارة علم اليقين وعين اليقين وحق اليقين ، فهل هناك فرق بين هذه العبارات ؟

ج : جاء في غذاء الألباب ^(٣) أن العلم صفة يميز المتصف بها تميزا جازما مطابقا للواقع ، وله ثلاث مراتب : المرتبة الأولى علم اليقين ، وهو انكشاف المعلوم للقلب بحيث يشاهده ولا يشك فيه ، كانكشاف المرئي للبصر ، المرتبة الثانية وهي مرتبة

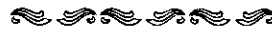
١ - التفسير ج ١٧ ص ٢٣٤ .

٢ - التفسير ج ٢٠ ص ١٧٤ .

٣ - للسفاريني ، ج ١ ص ٣٠ .

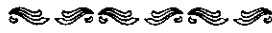
عين اليقين ، ونسبتها إلى اليقين كنسبة الأولى للقلب ، ثم تليها المرتبة الثالثة ، وهي حق اليقين ، وهي مباشرة المعلوم وإدراكه الإدراك التام ، فالأولى كعلمك أن في هذا الوادي ماء ، والثانية كرؤيته ، والثالثة كالشرب منه .

ومن هذا قول حارثة أصبحت مؤمناً حقاً ، فقال له رسول الله ﷺ «إن لكل حق حقيقة ، فما حقيقة إيمانك» ؟ قال : عزمت نفسي عن الدنيا وشهواتها ، فأسهرت ليلي وأظلمات نهاري ، وكأني أنظر إلى عرش ربي بارزا ، وكأني أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون فيها ، وإلى أهل النار يتعاوون فيها ، فقال النبي ﷺ «عرفت فالزم ، عبد نور الله الإيمان في قلبه»^(١).



س : لماذا إذا ذكر الإمام علي بن أبي طالب قيل : كرم الله وجهه أو عليه السلام؟

ج : ذكر ابن كثير أنه قد غلب في عبارة كثير من النساخ للكتب أن يفرد علي رضي الله عنه بأن يقال : عليه السلام ، من دون الصحابة ، أو كرم الله وجهه ، وهذا وإن كان معناه صحيحاً لكن ينبغي أن يسوي بين الصحابة في ذلك ، فإن هذا من باب التعظيم والتكريم ، والشيخان - أبو بكر وعمر - وأمير المؤمنين عثمان أولى بذلك منه . نقله للسفاري عن^(٢) ثم قال : قد ذاع ذلك وشاع وملاً الطروس والأسماع ، قال الأشياخ : وإنما خص علي رضي الله عنه بقول : كرم الله وجهه لأنه ما سجد إلى صنم قط ، وهذا إن شاء الله تعالى لا بأس به . هذا ما قيل ، وقد يكون السبب غير ذلك ، ولا يوجد سند صحيح لما يقال .



١ - ذكره ابن رجب في : استنشاق نسيم الأنس ، وقال : ضعيف ، والإمام ابن القيم في مفتاح دار

السعادة محتاجاً به . انتهى

٢ - غذاء الألباب ج ١ ص ٢٣ .

س : هل صحيح أن لبس العمامة سنة ، وكذلك إرخاء العذبة بين الكتفين ؟

ج : العمامة وهي غطاء الرأس يترك لكل جماعة ما يناسبهم مراعين في ذلك الأجواء والظروف المختلفة ، ولا يلتزم لون ولا شكل معين ، وكانت العمامة عادة العرب لوقايتهم من الحر ، وقد لبسها النبي ﷺ كما اعتاد قومه ، وأكثر ما ورد عنه فيها حكاية لأحواله ، أما ما ورد من الأقوال في التزامها فأكثره لا يصلح حجة في ثبوت الأحكام ومنه ما روى عن عبد الله بن عمر مرفوعا «عليكم بالعمائم ، فإنها سيما الملائكة وأرخواها خلف ظهوركم»^(١) .

ومنه أيضا ما رواه الترمذي عن ركانة «إن فرق ما بيننا وبين المشركين العمام على القلائس»^(٢) وما رواه ابن عدي عن علي «إيتوا المساجد حسرا ومعتمين ، فإن العمام تيجان المسلمين»^(٣) وما رواه ابن عدي والبيهقي عن أسامة بن عمير «اعتموا تزدادوا حلما والعمائم تيجان العرب»^(٤) وما رواه ابن الطيالسي وابن أبي شيبه وأحمد بن منيع عن علي أن النبي ﷺ عممه يوم «غدير خم» وقال «إن العمامة حاجزة بين الكفر والإيمان» وفي رواية «حاجزة بين المسلمين والمشركين»^(٥) .

وذلك ضمن حديث «إن الله أمدني يوم بدر وحنين بملائكة يعتمدون بهذه العمة ، إن العمامة حاجزة بين الكفر والإيمان» وما رواه الطبراني عن أبي الدرداء «إن الله وملائكته يصلون على أصحاب العمام يوم الجمعة» وكلها أحاديث ضعيفة .

لقد جعل ابن الحاج لبس العمامة من المباحات ، لأن ذلك فعل للنبي ﷺ لم يظهر فيه معنى القرية ، بل يظهر معنى العادة الطبيعية كالأكل والشرب واللباس ، وفيه خلاف في التأسى به فيه . وجاء في زاد المعاد^(٦) : أن النبي ﷺ كان له عمامة تسمى السحاب ، كساها عليا ، وكان يلبسها ويلبس تحتها القلنسوة ، وكان يلبس

١- غذاء الألباب للسفاريني ، ج ٢ ، ص ٢٠٥ .

٢- المراهب ، ج ١ ، ص ٣٢٧ .

٣- الجامع الصغير .

٤- المرجع السابق .

٥- المطالب العالية ، ج ٢ ، ص ٢٥٧ ، ٢٥٨ .

٦- ج ١ ، ص ٣٤ .

القلنسوة بغير عمامة ، ويلبس العمامة بغير قلنسوة وكان إذا اعتم أرخى عمامته بين كتفيه كما رواه مسلم في صحيحه عن عمرو بن حريث .

وليس للعمامة لون خاص ، ففي زاد المعاد ^(١) أن النبي ﷺ دخل مكة وعليه عمامة سوداء ، وأنه لم يلبس السواد لباساً راتباً ولا كان شعاره في الأعياد والجمع والمجامع العظام ألبته ، وإنما اتفق له لبس العمامة السوداء يوم الفتح دون سائر الصحابة ، ولم يكن سائر لباسه يومئذ السواد ، بل كان لواؤه أبيض . وقد اعتم العباسيون بالسواد حداً على داعيتهم إبراهيم الذي قتله مروان آخر ملوك بني أمية ، وأول من لبسه منهم عبد الله بن علي بن عبد الله بن عباس كما ذكره السيوطي في أوائله ^(٢).

والذؤابة ، وهي طرف العمامة ، إرخاؤها عادة لا تعبد ، روى الترمذي ^(٣) أن النبي لما رأى ربه في المنام وسأله يا محمد : فيم اختصم الملائ الأعلى ؟ فقال « لا أدري » فوضع يده بين كتفيه فعلم ما بين السماء والأرض ... فمن تكلم الغدوة أرخى النبي الذؤابة بين كتفيه ، قال النووي : إن إسبال طرف العمامة مباح ، ذكره في شرح المذهب ، وما ورد من أمر النبي ﷺ لعبد الرحمن بن عوف بإرخائه عندما وجهه لسرية لا يعد تشريعاً عاماً ، وإسناده ليس بقوى ، فقد رواه أبو يعلى والبخاري والطبراني . وقيل : إنه حسن - ولم يرد نهي عن العمامة بغير ذؤابة .

جاء في زاد المعاد ^(٤) : روى مسلم عن عمرو بن حريث قال : رأيت رسول الله ﷺ على المنبر وعليه عمامة سوداء قد أرخى طرفيها بين كتفيه ، وفي مسلم أيضاً عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ دخل مكة وعليه عمامة سوداء ، ولم يذكر في حديث جابر « ذؤابة » فدل على أن الذؤابة لم يكن يرخيها دائماً بين كتفيه ، وقد يقال : إنه دخل مكة وعليه أهبة القتال والمغفر على رأسه ، فلبس في كل موطن ما يناسبه .

١- ج ٣ ، ص ١٨٣ .

٢- غذاء الألباب ، ج ٢ ، ص ١٤٧ .

٣- ج ١ ، ص ٣٤ .

٤- زاد المعاد ، ج ١ ، ص ٣٤ .

والعمامة النبوية قماش كان يلفه على رأسه ، وكان يثبتها بالتحنيك ، أي لف طرفها تحت الحنك ، وحمل توصية عمر بذلك على وقت الحرب لتثبيتها . ومن العجيب أن الكمال بن المهام من أئمة الحنفية قال في «المسيرة» من استقبح من آخر جعل العمامة تحت حلقة كفر ، ولم يرتض هذا المنصفون من أهل العلم .

وهذا الكلام ملخص من كلام طويل في غذاء الألباب للسفاريني ^(١) وأشار إليه ابن هشام في السيرة النبوية ^(٢) ونيل الأوطار للشوكاني ^(٣) .

وفي بلوغ الأرب للآلوسي ^(٤) قيل لأعرابي إنك تكثر لبس العمامة ، قال إن شيئاً فيه السمع والبصر لجدير أن يوقي من القر - البرد - وقال فيها أبو الأسود الدؤلي : خيمة في الحر ومكنة من الحر ، ومدفأة من القر ، ووقار في الندى ، وواقية من الأحداث وزيادة في القامة ، وهي من عادات العرب ^(٥) .



س : ما معنى التفرقة العنصرية وما موقف الإسلام منها ؟

ج : الإجابة على السؤال تتناول عدة نقاط منها :

١ - مفهوم التفرقة العنصرية :

يقصد بالتفرقة العنصرية في العرف الحديث التمييز بين الأجناس في القوانين والمعاملات ، على أساس الدم والخصائص البيولوجية المتعلقة بتكوين الجسم البشري . وما يتبع ذلك من الحياة الفكرية ومظاهر السلوك والاجتماع .

لقد صنف العلماء والباحثون في العلوم الإنسانية الأجناس البشرية إلى جماعات تجمع بين كل منها خصائص ومميزات طبيعية متوارثة في مجموعها ، وإن كان هناك مجال للاختلاف البسيط بين أفرادها ، ومن أبرز هذه الخصائص لون البشرة وشكل

٢- ج ٢ ، ص ٣٦٢ .

١- ج ٢ ، ص ٢٠٥ .

٤- ج ٣ ، ص ٤٠٨ .

٣- ج ٢ ، ص ١١١ .

٥- انظر ابن حجر في العمامة .

الجمجمة ، وملامح الوجه وطول القامة ، وقالوا : إن هذه الاختلافات الطبيعية يتبعها اختلاف في المواهب العقلية والقوى النفسية وما إليها ورأى بعض هؤلاء أن تقسيم البشر إلى أجناس يرجع إلى الدم نفسه على خلاف فيما بينهم على مقدار نسبة ما يوجد من دم الآباء والأجداد في الإنسان حتى ينسب إلى هذا الجنس ، وعلى أساس هذا التقسيم العنصري قرر الباحثون أن هناك امتيازاً لبعض الأجناس على بعضهم الآخر ، يحق للأجناس العالية أن تكون لها قوانين وأن تعامل معاملة خاصة ، بخلاف الأجناس الأخرى التي لا ينبغي أن تدخل معها في هذه القوانين وتلك المعاملات .

هذا هو مفهوم التفرقة العنصرية في العرف الحديث ، والهدف منه ، وسيأتي بيان بطلان الأساس الذي قسموا عليه البشر ، وزيف ما يهدفون إليه من أغراض .

٢ - التفرقة في النظم القديمة :

إن فكرة التمييز بوجه عام بين بني الإنسان فكرة قديمة ، ضرورة اختلاف الناس بعضهم عن بعض في القوة الجسمية والمواهب العقلية والمظاهر المادية ، والتي كان من أثرها استعلاء بعضهم على بعض ، واستغلال القوى منهم للضعيف وتحكم الغني في الفقير ، وسيطرة العالم على الجاهل ، والتي كان من أكبر مظاهرها الرق .

أ - ففي الهند مثلاً كانت كتبهم المقدسة تقرر التفاضل بين الناس بحسب عناصرهم التي خلقوا منها في زعمهم ، فتذكر أن «براهما» خلق فصيلة البرهمن من فمه ، وهم أشرف المخلوقات ولهم أرقى المناصب الدينية ، وخلق فصيلة الكشترين أو الشاتري من ذراعه ، وهم الذين يتولون الوظائف الحربية ، وخلق فصيلة الفيشائين أو الفاشا من فخذيه ، وهم الذين يقومون بالتجارة والإنتاج ، وخلق فصيلة السودرائين والمنبوذين من قدميه ، وهؤلاء لهم وظيفة واحدة هي خدمة الطبقات السابقة .

ب- وكان اليونان يعتقدون أنهم شعب مختار ، خلقوا من عناصر تختلف عن العناصر التي خلقت منها الشعوب الأخرى ، التي كانوا يطلقون عليها اسم «البربر» وقد قرر أرسطو في كتابه «السياسة» أن الآلهة خلقت فصيلتين من الأناسي ، فصيلة زودتها بالعقل والإرادة ، وهي اليونان ، وقد فطرتها على هذا التكوين الكامل لتكون خليفتها في الأرض ، وسيدة على سائر الخلق ، وفصيلة لم تزودها إلا بقوة الجسم وما يتصل اتصالا مباشرا به ، وهم البرابرة أي ما عدا اليونان من بني آدم ، وقد فطروا على هذا التقويم الناقص ليكونوا عبيدا مسخرين للفصيلة المختارة المصطفاة وكانوا يقرون الرق الذي يقول فيه أرسطو : إن الرقيق آلة ذو روح ، أو متاع تقوم به الحياة ، فهم لا يدخلونه في عداد المخلوقات الإنسانية .

ج- وكان الرومان يعتقدون كما يعتقد اليونان أنهم سادة العالم ، وأن غيرهم برابرة خدم لهم ، وكانت قوانينهم تقرر الرق ، وتعامل الرقيق على أنه متاع ، مدعين أن استعباده رحمة به من القتل الذي تتعرض له الحيوانات ، وإلى جانب الاسترقاق بالحروب كانوا يسترقون الفقير إذا عجز عن أداء الدين ، ولم تكن للرقيق حقوق قانونية ولا مدنية ، ولا يستطيع أن يقاضي سيده أو يتظلم من سوء معاملته ، بل كان لسيده الحق في قتله دون مجازاة ، ولم يخفف من حدة هذه المعاملة الدين المسيحي الذي اعتنقه الرومان بعد .

د- والعرب في الجاهلية كانوا يعيشون على التفاخر بالأحساب والأنساب ، ويعتقدون أنهم أفضل من غيرهم الذين كانوا يطلقون عليهم اسم العجم ، ولعل ذلك كان أساسه اعتزاز العربي بلغته الفصيحة التي لا يوجد لها مثيل في العالم .

وكانوا بناء على ذلك يكرهون أن يتلوث دمهم العربي النقي بدم غيرهم عن طريق الزواج ، ويأنفون أن يزوجوا بنتا من أحقر قبائلهم ، كباهلة ، وسلول - إلى أعجمي حتى لو كان كسرى نفسه ، وقد خطب كسرى أبرويز بنت النعمان بن المنذر فرفض

النعمان مصاهرته ، مع أنه كان أحد ولاته ، وكانت حرب طاحنة بين الفرس والعرب ، تكتلت فيها قبائلهم ، من أجل حماية حرقة بنت النعمان أن يأخذها كسرى ، وانتهت المعركة بانتصار العرب في موقعة (ذي قار) .

وكان العرب يستخدمون الرقيق في الأعمال المنزلية وفي التجارة ، بل كان يمارس معهم الحرب أحيانا ، وإذا أعجبوا به أعتقوه وجعلوه أحد أعضاء الأسرة .

٣- التفرقة عند اليهود والمسيحيين :

أ- لقد ادعى اليهود أنهم شعب الله المختار ، وأن الإله الذي يعبدونه لا ينبغي أن يكون معبودا غيرهم من الناس الذين كانوا يطلقون عليهم أميين ، قال تعالى : ﴿ وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبُّوا ٱللَّهَ ۖ فكَأَنۢ رَّدَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمۡ أَنَّهُمۡ كغَيْرِهِمۡ مِّنۡ خَلْقِهِۦ لَا يَفْضِلُ أَحَدٌ عَلَىٰ أَحَدٍ إِلَّا بِٱلْعَمَلِ فَقَالَ تَعَالَىٰ : ﴿ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُمۡ بِذُنُوبِكُمْۖ بَلْ أَنْتُمْ بَشَرٌۭ مِّمَّنۡ خَلَقَ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۗ ﴾ [المائدة : ١٨] وكانوا يعتقدون أن غيرهم من الأميين ليست لهم حقوق كحقوقهم ، كما حكى الله عنهم بقوله : ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنۡ إِن تَأْمَنۡهُ بِدِينَارٍۭ ٖٓ لَا يُوَدِّعُ إِلَيْكَ إِلَّا مَآءُ مَتۡ عَلَيْهِ قَآبِعًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوا۟ لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمَمِ مَنۡ سَكَبَ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ۗ ﴾ [آل عمران : ٧٥] .

وكانوا يبيحون استرقاق من عداهم عند العجز عن الوفاء بالدين ، وما يزال شعور التعالي والتعصب العنصري موجودا لديهم حتى الآن ، وكانت قمته هي الصهيونية بمظاهرها وأساليبها المعروفة التي تتنافى مع الكرامة الإنسانية .

ب- والمسيحية أقرت الرق كما أقرته اليهودية ، وقد جاء في المعجم الكبير للقرن التاسع عشر (لاروس) ، لا يعجب الإنسان من بقاء الرق واستمراره بين المسيحيين إلى اليوم ، فإن نواب الدين الرسميين يقرون صحته ، ويسلمون بمشروعيته ، وجاء فيه : الخلاصة أن الدين المسيحي ارتضى الاسترقاق تماما إلى يومنا هذا ، ويتعذر على الإنسان أن يثبت أنه سعى في إبطاله ، كما أثبت ذلك أيضا (قاموس الكتاب المقدس) للدكتور جورج يوسف .

وظل الرق معترفًا به بين المسيحيين ، وكثر كثرة فاحشة بعد اكتشاف أمريكا وجلب الرقيق من أفريقيا للعمل بها ، وكان الاتجار على أشده بين الدول الاستعمارية ، يمارسه ملوكها وكبار رجالها ، مع قسوة بالغة العنف ، برروها بأقوال من كتبهم المقدسة ، وصدرت قوانين تنص على احتقار الجنس الأسود وإهدار كرامته ، وكان مفكروهم ينادون بذلك ، كما جاء في كتاب (روح القوانين) حيث قال مؤلفه (مونتيسكيو) الفرنسي في الفصل الخامس منه : إن شعوب أوروبا بعد ما أبادت سكان أمريكا الأصليين ، وهم الهنود الحمر ، لم تربدًا من استعمار شعوب أفريقيا ، لكي تستخدمها في استغلال هذه الأقطار الشاسعة ، فإن هذه الشعوب سود البشرة من أقدامهم إلى رؤوسهم ، ولا يمكن أن يتصور أحد أن الله - وهو ذو الحكمة البالغة - قد خلق روحا - وعلى الأخص روحا طيبة - في أجسام حالكة السواد .

وعلى الرغم من إبطاله قانونا فإن الدول المسيحية ما زالت تمارسه بلون آخر هو الاستعمار والتفرقة العنصرية على ما سيأتي بيانه .

٤ - العلم والتفرقة العنصرية :

إن تقسيم البشر إلى أجناس على أساس الدم أو التكوين الطبيعي للجسم قد قرر العلماء المنصفون أخيرا أنه تقسيم باطل ، فإن مظاهر التقدم والرقى الموجودة عند بعض الجماعات لا يرجع سببها إلى ذلك ، وإنما يرجع إلى عوامل من البيئة الطبيعية والظروف السياسية والأوضاع الاقتصادية والأجواء الثقافية ، وقرروا أنه لو وضع شخصان من جنسين مختلفين في بيئة حضارية وثقافية واجتماعية واحدة ، ما كان هناك فرق يذكر بينهما في الفكر والسلوك ، وكم تقدم أفراد من أناس ملونة على أفراد من البيض في الجامعات وفي النشاط الاجتماعي العام ، وذلك عندما تهيأت لهم الظروف التي تهيأت لغيرهم من الناس ، ومن هنا لا تكون وراثية الخصائص البيولوجية مانعة من التقدم والحضارة عندما تتوافر الظروف للتطور والنهوض . فإذا كان هناك تخلف حضاري عند سلالة من السلالات فمرده إلى العوامل الطبيعية والاقتصادية والثقافية والسياسية وما إليها .

وقد بحث العلماء بنوع خاص في عنصرية اليهود ، فأكدوا أن الموجودين منهم الآن ، وهم حوالي خمسة عشر مليوناً في العالم كله ، ليسوا من عنصر واحد بحكم اختلاطهم بالأجناس الأخرى طوعاً أو كرهاً ، وقد تحدث الباحثة «بيتار» عن ذلك وأثبت أن الإسرائيليين يكونون جماعات دينية واجتماعية قوية النفوذ وثيقة التضامن ، غير أنها متباينة العناصر إلى أبعد الحدود وأكد أن الإسرائيليين الخالص الذين هم من أصل آشوري برأسه المستطيل عددهم محدود جداً ، كما قرر ذلك أيضاً «هاتزجونتر»^(١) وأكدته أيضاً «كوماس» أستاذ التاريخ الطبيعي للأجناس البشرية ، في الجامعة الوطنية بمكسيكو^(٢).

٥ - الاهتمام بالأبحاث العنصرية :

إن الاهتمام بالبحث في الأجناس وخصائصها ومميزاتها لم يأخذ شكلاً واضحاً إلا في العصور المتأخرة ، حين غلبت على بعض الأمم القوية نزعة الاستعمار والاستغلال للأمم الضعيفة المتخلفة ، أرادت به الدعاية لجنس معين ، أو لفكرة سياسية يمكن عن طريقها التحكم في الأجناس الأخرى ، وكثيراً ما لجأت هذه الأفكار إلى الدين تستمد منه تأييداً لها ، كالصهيونية التي ادعت أنها شعب الله المختار . ولقد ظهرت هذه النعمة بالذات في أوروبا في العصر الحديث فبعد أن كانت دولها لا تفرق بين مسيحي وغير مسيحي ، وبعد أن كان يفاخر بعضها البعض الآخر بالأخلاق والآثار أصبحت تتحدث عن الأجناس وخصائصها ، وتفرق بين جنس وآخر تبعاً لهذه الخصائص ، كما يقول المؤرخ «توينبي» .

ويرجع ظهور هذه النعمة في أوروبا إلى أسباب منها :

أ- النزعة الاستعمارية التي تبرر نقاء الجنس الأبيض الأوروبي وزعامته لبقية الأجناس ، ووصايته عليها ، كما مرت موجة الاستعمار الأوروبي للشعوب الأخرى .

١ - في كتابه «أصول الأجناس في التاريخ الأوروبي» .

٢ - انظر رسالة الدكتور العمري في التفرقة العنصرية ، ومجلة العربي أكتوبر ١٩٧٠ م .

ب- النزعة القومية المعتدة بجنسها ، والداعية إلى وحدة شعوبها التي تنتمي إلى جنس واحد ، وفي ظل هذه النزعة أيضا سمعنا تمسك الشعب الألماني بفكرة نقاء أصله وسلالته الآرية ، وبخاصة بعد قيام الاتحاد الألماني في أعقاب الحرب السبعينية بين بروسيا وفرنسا ، وجاءت نداءات : ألمانيا فوق الجميع ، وقول غليوم الثاني: إنه منتدب من الله لنصرة الألمان على سائر شعوب أوروبا ، وكذلك رأينا في الشرق الجنس الأصفر الياباني يعتز بنفسه أيضا وينادي : آسيا للأسويين ، ورأينا الإنجليز أيضا ينادون بفكرة سيادة الإنجلوسكسون وتعاليمهم على سكان أوروبا ما عدا الشمال .

ج- الانقلاب الصناعي والحاجة إلى الأيدي العاملة في المصانع ، وسوق الآلاف من العمال لخدمة الرأسماليين واستعبادهم وجلبهم من الأجناس الأخرى والأمم المختلفة ، وإعطائهم أجورا قليلة دون اعتراف لهم بحقوق تحفظ كرامتهم .

د- اكتشاف أمريكا والحاجة إلى استغلال خيراتها ، الأمر الذي خلق تجارة الرقيق وجلبهم من أفريقيا للعمل في مزارعها ثم في مصانعها .

٦ - آثار النزعة العنصرية :

لقد سخر المستعمرون والمستغلون علماءهم لتبرير نقاء الجنس الأبيض وإثبات خصائص للألوان والأجناس ، فزعموا أن الأجناس أربعة : هي : البيض والسود والصفرة والحمرة ، وأعلوها جميعا الجنس الأبيض ، وقد علمت أن العلماء المنصفين أثبتوا أن هذه الأجناس لم يعد لها وجود متميز الآن ، فقد تداخلت وتلاقت بعوامل مختلفة ، وانتقلت خصائص بعضها إلى البعض الآخر ، ولم يبق من الأجناس الصافية إلا قلة ضئيلة من الهنود الحمر ، وفي وسط أفريقيا وحوض الأمازون وبعض جزر الباسفيكي وأهل أرض النار في جنوبي قارتي العالم الجديد .

لقد قال المستعمرون : إن السود والهنود والحرر ليسوا من نسل آدم ، فروحهم مشقة من أصل أقل من الإنسان ، وفي معمة التطور الصناعي ومعاملة الطبقات العاملة نشأت نظرية «داروين» في تطور النوع وبقاء الأصلح ، وسادت نظرية «مندل» في الوراثة وظهرت مؤلفات كثيرة تبحث عن فكرة عدم المساواة بين الأجناس البشرية وعن سيادة الجنس الآري ، وتكونت مدرسة لها نظرياتها تزعمها الكونت «جوبينو» الفرنسي وكذلك «فاجنر» الموسيقي الألماني ، ومثله (ستوارت شامبرلين) الإنجليزي ، و أيضا (لوتروب ستودارد) الأمريكي ، وهؤلاء قالوا : إن الجنس الأبيض هو وحده منشئ الحضارة ، وهو الجنس الآري المنحدر من شمالي الهند والقوقاز ، كما ظهرت نغمات : الشرق شرق ، والغرب غرب ، ولن يلتقيا .

مع هذا التزييف للحقائق العلمية والتحيز الظاهر في الأحكام على الأجناس البشرية الذي كان أثرا من آثار النزعة العنصرية الحديثة - كانت هناك آثار واضحة تطبيقية لهذه النزعة ، من أهمها :

أ- استعمار البيض للملونين ، وكسبهم مزايا سياسية واقتصادية انتعشت بها أوروبا ، وفكت بها أزماتها ، وكثرت تبعا لذلك رءوس الأموال الأجنبية في البلاد المستعمرة ، واستنزفت ثرواتها ، كما كان من لوازم الاستعمار تخصيص محاكم ومصحات ونواد وغير ذلك للسادة المستعمرين لا يتمتع بها الملونون .

ب- احتقار البيض لغيرهم ، واستخدامهم المزري لهم ، كما كان يحدث في الهند ، فقد كان الإنجليزي يركب على ظهر الهندي ليستطيع أن يمتطي جواده ، وفي الصين عندما كان يجبر الصيني على جر العربة بالسائح كالدابة سواء بسواء ، وقد كتبت لافتات على بعض الحدائق العامة في شنغهاي مدينة الامتيازات الأجنبية عبارة (محظور على الوطنيين والكلاب دخول هذا المكان)

ج- العزل الاجتماعي والسياسي لأهل البلاد ، وعدم تمكينهم من ممارسة نشاطهم في هذه المجالات ، كما يظهر ذلك في جنوبي أفريقيا وروديسيا .

د- إبقاء الوطنيين على التأخر والجهل والانحطاط ، وذلك ليتمكن للأجنبي التسلط عليهم ، فإن من المقرر عند المستعمرين أن تقدم الأهالي يخلق فرصة للمطالبة بالحرية والاستقلال ولا شك أن ذلك كله يهدد الأمن الداخلي للبلاد التي تمارس التفرقة العنصرية ، ويزعزع أركان السلام العالمي ويثير الفتن والحروب بين الدول .

٧- أمثلة من مظاهر العنصرية الحديثة :

على الرغم من إصدار القرارات ضد التفرقة العنصرية في المؤتمرات الدولية المتعاقبة منذ مطلع القرن التاسع عشر ، كان آخرها اتفاق عصبة الأمم سنة ١٩٢٦م ، الذي وقعه ثمان وثلاثون دولة ، وعلى الرغم من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي أعلنته الأمم المتحدة في العاشر من ديسمبر سنة ١٩٤٨ م فإن التفرقة العنصرية ما زالت تمارس في بعض الدول الحديثة ومن أبرز مظاهرها ما يوجد في أمريكا وجنوبي أفريقيا .

أ - ففي أمريكا الآن حوالي عشرين مليوناً من الملونين ، يقطن أكثرهم في الولايات الجنوبية ، وقد قامت حرب أهلية بين الشمال والجنوب من سنة ١٨٦٠ م إلى سنة ١٨٦٥ م بزعامة (لنكولن) صاحب فكرة تحرير العبيد ، وقد قتل بيد عنصري متعصب اسمه (بوث) في ١٤ من أبريل سنة ١٨٥٦ م كان الجنوب مصراً على الإبقاء على التفرقة العنصرية لضمان استخدام الرقيق في مزارعه ، وكان الشمال يصر على تحريره ليتمكن من الهجرة إلى الشمال ويعمل في مصانعه ، ومن هنا يعرف أن الهدف من هذه الحرب كان اقتصادياً استغلالاً وليس ثورة على الكرامة الإنسانية .

وإذا كانت الحرب قد انتهت بتقرير المساواة فإن التفرقة ما زالت تمارس عملياً ومنصوصاً عليها في قوانين بعض الولايات ففي دستور ولاية (مسيسيبي) في

الفصل الثامن في التربية والتعليم (مادة ٢٠٧) : يراعي في هذا الحقل أن يفصل بين أطفال الزوج ، فتكون لكل فريق مدارس الخاصة .

وفي الفصل الرابع عشر (أحكام عامة) مادة ٢٦٣ : أن زواج شخص أبيض من شخص زنجي يعد غير شرعي وباطلا ، بل جاء في قانون هذه الولاية : أن الذي يطالب بالمساواة الاجتماعية والتزاوج بين البيض والسود ، بالطبع أو النشر أو أية وسيلة ، يعتبر عمله جرما يعاقب عليه القانون .

وهذه التشريعات تطبق في عدة ولايات أمريكية ، كما جاء في تقرير قدم إلى الأمم المتحدة سنة ١٩٤٧ ، تحت عنوان (نداء إلى العالم) .

على أن الكنيسة نفسها شاركت في إقرار هذا الظلم ، فإن للزوج كنائس خاصة ، ولا يصح لهم أن يعبدوا ربهم في كنائس البيض مع أن الذي خلقهم جميعا واحد وهو الله سبحانه .

وقد جاء في كتاب (مصرع الديمقراطية في العالم الجديد) الذي نشرته دار العلم للملايين في بيروت كثير من هذه الصور التي تدل على تمكن النزعة العنصرية من نفوس الأمريكيين .

وقد تأسست في الجنوب جمعية (كلوكوكس كلان) لإرهاب الملونين ، وانتشرت في جميع أنحاء الولايات المتحدة ، وهي قائمة على أنقاض جمعية لإرهاب الكاثوليك ومنع هجرتهم .

وما زالت حوادث التفرقة في أمريكا دليلا على أن هذا العالم الذي يدعي حماية الحريات يعيش على النفاق والخداع ، بعيدا عن مقررات الأمم المتحدة وعن قواعد الأخلاق والإنسانية .

ب- وفي جنوبي أفريقيا تفرقة عنصرية صارخة ، فقد احتل الهولنديون المسمون (البوير) أي الفلاحين ، هذه البلاد ، وأسسوا مدينة رأس الرجاء الصالح سنة ١٧٥٢ م ، ثم احتلها الإنجليز سنة ١٨٠٦ م ، وطاردت البوير إلى ناتال ثم أورانج والترنسفال ، وكان البوير قد جلبوا عمالا من الملايو والهند للزراعة ،

ولا يعترفون لهم بحقوق كحقوقهم ، ولما غلب الإنجليز على هذه البلاد مكن رجالهم لاستعمارهم حتى تكون اتحاد جنوبي أفريقيا سنة ١٩١٠ م بعد حروب طويلة كان من أشهر رجالها (سيسل رودس) الذي حاول خلق حياة أفضل للبيض على حساب الأفريقيين ، فكانت التفرقة العنصرية التي لم تحاول إنجلترا أن تعمل شيئا للحد منها .

لقد كان في جنوبي أفريقيا حسب إحصاء سنة ١٩٥٢ نحو ١٤,٥ مليوناً ، منهم ١٠ أفريقيون ، ٣ أوروبيون ، ومليون من الملونين ، ونصف مليون من الآسيويين . ومع ذلك يتحكم الأوروبيون في بقية السكان ، مطبقين للتفرقة العنصرية بأشد مظاهرها ، تلك المظاهر التي تبدو في : تقييد حرية التعاقد على العمل للملونين ، وعدم زيارتهم للمدن إلا لمدة اثنتين وسبعين ساعة ، ووجوب الحصول على إذن فيما زاد على ذلك ، وتحديد عدد المقيمين منهم في المدن ، ومنع دخول كنائس البيض ، وعدم علاجهم في المصحات إلا عند الضرورة القصوى ، ومنع عقد اجتماع عام لهم ، وتحريم امتلاكهم لعقارات البيض ، ومنع التزاوج بين الأوروبيين وبينهم ، وتحديد عدد تلاميذ المدارس من الأفريقيين ، وحرمانهم من الحقوق السياسية .

وقد أثرت مشكلة هذه التفرقة في هيئة الأمم سنة ١٩٤٧ م غير أن إنجلترا وأمريكا ضغطتا على الأعضاء فلم يقر القرار بالأغلبية المطلوبة ، وقامت عدة ثورات تطالب بمنع هذه المعاملة القاسية ، ولكنها لم تجد أذناً مصغية .

وفي أول أبريل سنة ١٩٦٠ أصدر مجلس الأمن قراراً بدعوة جنوبي أفريقيا لنبذ سياسة التفرقة العنصرية كما أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في ١١ من أكتوبر سنة ١٩٦١ قراراً بلومها ومع ذلك لم تستجب الحكومة لهذا كله وقد دعا إلى إصدار هذه القرارات توالي حوادث العنف وكان من أهمها حادث (شارب فيل) في ٢١ من مارس ١٩٦٠ عندما احتج الأفريقيون على نظام تصريحات المرور فأطلق البوليس النار عليهم وقتل عددا كبيرا .

٨ - الإسلام والتفرقة العنصرية :

لقد تحدثت لك طويلا عن هذه المشكلة بمفهومها ومظاهرها وآثارها وتاريخها، لتكون على بينة من الأمر حيث تحكم عليها من واقع نصوص دينك ، ولتعرف بوضوح أن الإسلام دين حق جاء بأرقى التشريعات لأرقى الأمم ولأرقى العصور، ومن المعروف أن صدق النتائج مرهون بصدق المقدمات ، وأن الحكم الصحيح يلزمه التصور الواضح للمحكوم عليه ، ولعلمي بأن العالم الإسلامي يملك رصيда ضخما من النصوص الدينية بخصوص هذه المشكلة . أحببت أن أعطيه بعض الرصيد من المعرفة العامة نحوها ، فليخصت له كثيرا من الأبحاث والكتب حول هذه القضية، ولعل ما قدمته يكون فيه غناء له يوفر عليه جهدا كبيرا في البحث ولهذا سيكون حديثي عن موقف الإسلام من هذه القضية يميل إلى الاختصار والتركيز ، معتمدا على أن مراجع البحث الديني كثيرة ، والاطلاع عليها ميسر لكثير من المهتمين بهذا الموضوع ، وحديثي سيكون في نقطتين هامتين ، إحداهما عن الفلسفة التي قام عليها موقف الإسلام من رفضه للتفرقة العنصرية ، وثانيتهما إيراد بعض المظاهر التطبيقية لهذه النظرة الإنسانية التي نظر بها الإسلام إلى البشر على اختلاف مستوياتهم .

فلسفة الإسلام في رفضه للتفرقة العنصرية :

أ - قرر الإسلام أن الناس جميعا مخلوقون من أصل واحد هو التراب ، قال تعالى : ﴿ وَاللَّهُ أَنْبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًا ۖ ثُمَّ يُعِيدُكُمْ فِيهَا وَيُخْرِجُكُمْ إِخْرَاجًا ۖ ﴾ [نوح : ١٧، ١٨] وقال ﴿ مِنْهَا خَلَقْنَاكُمْ وَفِيهَا نُعِيدُكُمْ وَمِنْهَا نُخْرِجُكُمْ تَارَةً أُخْرَى ﴾ [طه : ٥٥] وجعل حياتنا كلها ، ونشاطنا في جميع المجالات مرتبطا بالأصل الذي خلقنا منه، وهو الأرض ووثق صلتنا بكل ما يعيش عليها من حيوان ونبات ، فهي أمنا جميعا ، ونحن لها أبناء ، لم يخلق واحد منا من غير تربتها ، ولم يعيش واحد منا على غير خيرها، ولم يدفن واحد منا في غير بطنها .

ب - قرر الإسلام أيضا أننا مولودون من أب واحد هو آدم ، فنسبنا جميعا واحد، ونحن إخوة في هذه الأسرة الإنسانية الواسعة ، وإذا كان لبعض أفرادها نوع

امتياز بلون أو شكل أو نشاط فذلك لا يغض من قيمته في أنه يشكل ركنا أساسيا في تألف هذه المجموعة وتضامنها في عمارة الكون وتحقيق الخلافة في الأرض ، كما يعبر بعض الكاتبين عن ذلك بقوله : الإنسانية كلها حديقة كبيرة تختلف ألوان أزهارها وما يفوح منها من عطر دون أن يكون للون أو رائحة انفصال عن الآخر في إبراز بهجة هذه الحديقة ، قال تعالى ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَتَقُؤًا رِزْقَكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَنَجْوَى وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَقُؤَا اللَّهَ الَّذِي نَسَاءُ لُونَهُ بِالْأَرْحَامِ﴾ [النساء : ١] وقال النبي ﷺ «إن الله أذهب عنكم عيبة الجاهلية وفخرها بالآباء ، إنما هو مؤمن تقى ، وفاجر شقي ، الناس بنو آدم ، وآدم خلق من تراب»^(١).

ج- قرر الإسلام أن الناس جميعا مخلوقون لخالق واحد هو الله سبحانه ، فمبدؤهم منه خلقا ، ونهايتهم إليه بعثا وحسابا ﴿فَسُبِّحْنَ الَّذِي بِيَدِهِ مَلَكُوتُ كُلِّ شَيْءٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾ [يس : ٨٣] ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ هَلْ مِنْ شُرَكَائِكُمْ مَنْ يَفْعَلُ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ﴾ [الروم : ٤٠] فهو وحده المحيي والرازق والمميت والمعيد للنشور ، وكلنا مدينون له بهذا كله وليس له شريك فيه ، سواء أقر بذلك المؤمنون أم جحد الملحدون ، ومن هنا لا يكون لأحد منا فضل على الآخر في هذه النواحي الجامعة لمسيرة الحياة من مبدئها إلى منتهاها وما يجري بينهما .

د- جعل الإسلام الناس موزعين إلى مجموعات نسبية على الرغم من اتفاقهم في هذه الأصول ، وذلك ليطمئن بعضهم عن بعض ، ولتعرف الحقوق وتحدد الواجبات ، ويسهل تنظيم أمر الجماعة ، فهذا الإجراء تنظيمي بحث لا يمس جوهر المساواة الحقيقية في الأصول المذكورة ، وهذا التوزيع نعمة من نعم الله لأنه مقتضى النظام ، والنظام تستريح له النفس ويطمئن إليه القلب ، قال تعالى ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاهُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ

١- رواه أبو داود والترمذي وحسنه .

أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَنُّكُمْ ﴿[الحجرات: ١٣]﴾ كما أن تقسيم الشعوب إلى السنة وألوان دليل على قدرة الله وتعام إرادته واختياره في خلقه ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْلَفَ الْأَسْنِينَ كُمْ وَأَلْوَنَكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الروم: ٢٢].

هـ- جعل الإسلام هناك تفاوتاً في المعاملة بين البشر لا على الجنس أو اللون أو اللسان ، بل على أساس الكمالات النفسية والأخلاق الطيبة والعمل الصالح القائم على الإيمان بالله ، فالطبيعة البشرية واحدة ، وإن كان هناك اختلاف فهو لأمر عارضة كتأثير البيئة ، وعدم إتاحة الفرصة للبعض أن يكمل نفسه ، وحارب الإسلام أن يكون هناك تفاوت في المعاملة على غير هذا الأساس كما تدل عليه آية الحجرات السابقة ، وحديث «من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه» ^(١) ، وحديث «ليس منا من قاتل على عصبية وليس منا من مات على عصبية» ^(٢) وحديث «الناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا» ^(٣) . والنصوص في ذلك كثيرة .

تطبيقات عملية للقضاء على التفرقة العنصرية :

من التطبيقات العملية لجعل التفضيل بين الناس على أساس المزايا الدينية والخلقية بعيداً عن اعتبار الجنس والنسب تساوي الناس في التوجه إليهم بالخطاب للقيام بالتكاليف الدينية ووقوفهم متساويين في الصلاة أمام الله دون تمييز طبقي أو عنصري بينهم . وأداؤهم لشعائر الحج مجردين عن كل مظهر من مظاهر التفرقة ، التي كان الناس على أساسها يفرقون بين قبيلة وقبيلة ، ومن ذلك وقوفهم جميعاً بعرفة بعد أن كان بعضهم في الجاهلية يقف في المشعر الحرام . ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾ [البقرة: ١٩٩] .

ومنها أن أعظم المناصب الدينية في المسجد النبوي كانت بين محمد القرشي وبلال الحبشي ، فالنبي للإمامة وبلال للأذان .

١- رواه مسلم . ٢- رواه أبو داود .

٣- رواه البخاري ومسلم .

ومنها قول النبي ﷺ عن سلمان «سلمان منا أهل البيت» مع أنه فارسي ، لكن شرفه عمله وإيمانه وإخلاصه ، وذلك لما رأى المسلمون قوته في حفر الخندق وقال المهاجرون : سلمان منا ، وقال الأنصار : سلمان منا^(١).

ولما ضرب مسلم مشركا يوم أحد وقال : خذها وأنا الغلام الفارسي ، نهاه النبي عن هذا القول الذي يشعر بالعصبية الجاهلية وأرشده إلى قول مستمد من وحي الدين فقال له «هلا قلت : وأنا الغلام الأنصاري»^(٢).

ومنها توليته زيد بن حارثة قيادة الجيش ، وكذلك تولية ابنه أسامة أيضا ، وفي جندهما كان خيار المسلمين من العرب ، وزيد كان رقيقا ثم أعتقه النبي وزوجه من زينب القرشية التي صارت بعد ذلك من أمهات المؤمنين .

ومنها قوله «اسمعوا وأطيعوا وإن ولى عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة»^(٣) ، وتطبيقا لذلك قال عمر : والله لو كان سالم مولى أبي حذيفة حيا ما جعلتها شورى ، أي لأستندت الخلافة إليه ، وسالم هذا كان مولى لأبي حذيفة ، وأمر أن يتولى الصلاة بالناس صهيب الرومي ، وكان صهيب عبدا أسرا في بلاد الروم ثم بيع في بلاد العرب .

وتزوج بلال من أخت عبد الرحمن بن عوف وهي قرشية ، وأعتق الحسين بن علي جارية ثم تزوجها وعندما علم معاوية بذلك عاب عليه ، فرد عليه الحسين بقوله : قد رفع الله بالإسلام الخسيسية ووضع عنا به النقضية ، فلا لوم على امرئ مسلم إلا في أمر مآثم وإنما اللوم لوم الجاهلية .

وقد كان أكثر العلماء الأفذاذ الذين خدموا الإنسانية من غير العرب ، ومن العناصر المختلفة والألوان المتباينة التي صهرها الإسلام في بوتقته وأخرج منها نماذج موحدة للمسلم الكامل الذي يردد هذا الشعر .

أبي الإسلام لا أب لي سواه إذا افتخروا بقيس أو تميم

٢- رواه مسلم.

١- الزرقاني على المواهب .

٣- رواه البخاري.

(ذكر ابن الأثير في كتابه الباعث الحثيث) : روى مسلم أن عمر رضي الله عنه لما تلقاه نائب مكة أثناء الطريق في حج أو عمرة قال له : من استخلفت على أهل الوادي ؟ فقال : ابن أبيزي ، قال ومن ابن أبيزي قال رجل من الموالي ، قال عمر : أما إني سمعت نبيكم ﷺ يقول : « إن الله يرفع بهذا العلم أقواما ويضع به آخرين » .

وذكر الزهري أن هشام بن عبد الملك قال له : من يسود مكة ؟ فقلت : عطاء ، قال فأهل اليمن ؟ قلت : طاوس ، قال : فأهل الجزيرة ؟ قلت : ميمون بن مهران . قال : فأهل خراسان قلت : الضحاك بن مزاحم ، قال : فأهل البصرة ؟ قلت : الحسن ابن أبي الحسن . قال : فأهل الكوفة ؟ قلت : إبراهيم النخعي وذكر أنه كان يقول له عند كل واحد : أمن العرب أم من الموالي ؟ فيقول : من الموالي . فلما انتهى قال : يا زهري ، والله لتسودن الموالي على العرب حتى يخطب لها على المنابر والعرب من تحتها .

فقلت : يا أمير المؤمنين ، إنما هو أمر الله ودينه ، فمن حفظه ساد ، ومن ضيعه سقط . وأخبار المساواة في الحقوق والواجبات والمعاملة وأمام القضاء كثيرة مشهورة ، من أبرزها حادث المخزومية التي أراد أسامة أن يتشفع في إسقاط حد السرقة عنها فغضب النبي ﷺ وقال « إنما أهلك من كان قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد ، والذي نفس محمد بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها »^(١) .

ومن الأحاديث الواردة في الأخوة الإسلامية الجامعة «المسلم أخو المسلم»^(٢) ، وحديث «المسلمون إخوة تتكافأ دماءهم ، ويسعى بذمتهم أدناهم ، وهم يد على من سواهم»^(٣) .

حتى إن اختلاف الدين لم يكن مانعا من تحقيق المساواة ونبذ التفرقة ، فهناك رابطة إنسانية عامة تعلو على العقائد ، قال تعالى ﴿ لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتُلُواكُمْ فِي

١- رواه البخاري ومسلم . ٢- رواه مسلم .

٣- رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه .

الَّذِينَ وَلَّمُوا مَرْجُوحَكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ [المتحنة : ٨] وقد تولى هؤلاء مناصب عدة في الدول الإسلامية وأفاد المسلمون من علمهم وخبرتهم على ما هو مذكور في كتب التاريخ ، وقد ورد أن النبي ﷺ قام لجنازة ولما قيل له : إنها جنازة يهودي قال : «أليست هي نسمة» ؟ ^(١) ، ولأجل أن يحمل الناس على نبذ العصبية المقيتة ، وعلى التزام العدل في المعاملة حتى مع المخالفين في العقيدة قرر أن الأنبياء إخوة من علات ، ومنع تفضيله على أحد من الأنبياء ، على الرغم من أنه سيد ولد آدم ، كما قرر القرآن وجوب الإيثار بجميع الأنبياء والرسل دون تفریق بين أحد منهم .

نظرة الإسلام إلى الرق

يظهر موقف الإسلام جليا في محاربته للتفرقة العنصرية في تشريعه الحكيم لإبطال الرق يتمثل في ثلاثة إجراءات رئيسية وهي :

أ- تضيق باب الرق الذي كان متسعا جدا قبل الإسلام ، من حرب وخطف وشراء وغير ذلك ، وحصره في مورد واحد هو الأسر في الحروب المشروعة إذا رأى الإمام أن يضرب الرق على الأسرى ، والأسر مبدأ معمول به قديما وحديثا ، وله أثره عند التصالح وتبادل الأسرى ولم يكن الشراء طريقا لامتلاك الرقيق إلا في عهد معاوية كما قال المحققون .

ب- فتح الأبواب الواسعة لتحرير الرقيق ، وإيجاد منافذ كثيرة للانطلاق من الرق إلى الحرية ، فحثت النصوص على العتق في كثير من الأحاديث ، وجعلته كفارة لكثير من الأخطاء ، كالقتل الخطأ والإفطار في رمضان والحنث في اليمين والظهار وشجع على مكاتبة الرقيق وتيسير دفع ما يلزمه ، وأباح التسري بالإماء دون تحديد بعدد ، وليس هذا إطلاقا للمتعة الجنسية بل للحصول على حرية الإماء إذا حملن من السادة وولدن ، فإنهن يعتقن بعد

١- رواه البخاري ومسلم .

موتهم ، وكذلك ليسري الدم العربي إلى غيره من الأجناس الأخرى التي كان منها الأسرى .

ج- الأمر بالإحسان إلى الرقيق حتى تحين الفرصة لعتقه ، والوصايا في ذلك كثيرة يكفي منها مراعاة شعوره ، فلا يقال له : عبيدي أو أمتي ، بل يقال فتاي وفتاتي، أو غلامي وجاريتي ، كما رواه مسلم ، وإكرامه في مطعمه وملبسه كما في الحديث «هم إخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت أيديكم ، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل ، ويلبسه مما يلبس ، ولا تكلفوهم ما يغلبهم ، فإن كلفتموهم فأعينوهم»^(١) ، وذلك عندما سمع النبي أبا ذر يعير رجلاً بأمره السوداء فقال له : «إنك امرؤ فيك جاهلية» كذلك نهى النبي ﷺ عن ظلمه فقد سمع أبا مسعود يضرب غلامه فقال له : «الله أقدر منك عليه» فكفّر أبو مسعود عن ذنبه بعتقه ، وقال النبي ﷺ في ذلك «لو لم تفعل للفحتك النار»^(٢).

هذا ، وإذا كان الإسلام يضرب أروع الأمثلة في احترامه لأدمية الإنسان عن طريق الإحسان إلى الرقيق ، فإنه من غير شك يراعي هذا التكريم مع من لا يملك الإنسان رقبته ، بل يملك رعايته وتوجيهه لا غير ، وذلك كحال الرعايا في البلاد الإسلامية من الأديان المختلفة ، لقد قال عمر بن الخطاب في توجيه عماله ، أي حكام البلاد المفتوحة : إني لم أرسل إليكم عمالاً ليضربوا أبشاركم ولا ليأخذوا أموالكم ، ولكن أرسلهم ليعلموكم دينكم وسنتكم ، فمن فعل به سوى ذلك فليرفعه إليّ ، فوالذي نفسي بيده لأقصنه منه ، وقد اقتص للقبطي من ابن عمرو ابن العاص على ملأ من الناس ، وقال كلمته الخالدة : متى استبعدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً ؟^(٣).

١- رواه البخاري ومسلم .

٢- رواه مسلم .

٣- سيرة عمر لابن الجوزي ص ٦٧ ، ٧٠ .

وكل ذلك من وحي وصية الإسلام بأهل الذمة ففي الحديث «من ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ شيئاً منه بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة»^(١) وقال أيضاً : «إن الله لم يحل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن ، ولا ضرب نسائهم ولا أكل ثمارهم إذا أعطوكم الذي فرض عليهم»^(٢).

١٠ - رد بعض الشبهات :

أ- قد يقول قائل : إذا كان الإسلام ينبذ التفرقة العنصرية فلماذا توجد تفرقة في معاملة بعض الناس ؛ كجعل نصيب الذكر مثل نصيب الأنثيين في الميراث وجعل بشهادة امرأتين .

والجواب أن هذه التفرقة في المعاملة ليست على أساس عنصري مما يتعامل على أساسه المستعمرون اليوم ؛ وإنما هي لاعتبارات قائمة على المواهب والاستعدادات ، والحياة البشرية لا بد أن يكون فيها تفاوت في ذلك لتترتب عليها آثار مناسبة وهذا هو مقتضى العدل ؛ قال تعالى ﴿ أَفَجَعَلُ الْمُتْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ ﴾^(٣) مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ﴿٣٦﴾ [القلم : ٣٥ ، ٣٦] وقال ﴿ أَمْ تَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ تَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ ﴾ [ص : ٢٨] وقال : ﴿ وَلِكُلِّ دَرَجَةٍ مِمَّا عَمِلُوا ﴾ [الأحقاف : ١٩] وقال : ﴿ وَلَا تَحْمِنُوا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ ﴾ [النساء : ٣٢] .

وبخصوص المثال السابق في الميراث والشهادة بالنسبة للرجل والمرأة قال العلماء : إن الرجل هو الذي يتولى الإنفاق عليها من نصيبه وهو لا يمس نصيبها مطلقاً في هذا الشأن ؛ فهو محفوظ لها تتصرف به في أمور الخاصة كيف تشاء ؛ على أن إثبات حقها في الميراث بوجه عام هو دليل مساواتها له في مطلق الحق ؛ أما التفاوت فيه فهو أمر يقتضيه نظام الحياة ؛ وكون شهادتها على النصف من شهادة الرجل بين حكمته قول الله تعالى : ﴿ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن رِضُونَ

١ - رواه أبو داود .

٢ - رواه البغوي .

مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ﴿البقرة : ٢٨٢﴾ ومراعاة طبيعتها البشرية أمر لا بد منه ولا يعاب عليه ؛ كما لا يعاب به أحد ، على أن شهادتها في بعض الأحيان هي المعتمدة دون الرجل كمسائل الرضاع والبركة والعيوب الداخلية للمرأة .

ب- وقد يقال أيضا ، إذا كان الإسلام لا يقر التفرقة العنصرية فلماذا رأينا بعض الولاة يخالفون ذلك ، كما حدث في الدولة الأموية التي قلّدت الوظائف الهامة للعرب دون العجم ، والجواب أن عمل هؤلاء لا يُعد تشريعا يناقض التشريع المعترف في مصادره المعروفة ، وقد تكون هناك ظروف جعلت هؤلاء الولاة يتخذون هذا الإجراء ، وذلك كعدم اطمئنان العرب إذ ذاك إلى العجم الداخلين في الإسلام حديثا ، والذين لم يزل الكثير منهم متأثرا بموارثه الدينية والسلوكية ، الأمر الذي جعل بعض الأفراد ينادي بما سمي باسم الشعوبية ، وجاءت على أثر هذه الصيحات الدولة العباسية بجهود الفارسيين المتشيعين للبيت الهاشمي والناقمين على البيت الأموي .

ومهما يكن من شيء فإن هذه التصرفات السياسية موكولة إلى رأي القائمين بالأمر ، وهي على كل حال لا تعرض النصوص الأصلية في مقاومة التفرقة العنصرية^(١) .



س : هل هناك فرق بين الوعد والعهد ، وهل يجب الوفاء بهما أو يندب ؟

ج : جاء ذكر الوعد والعهد كثيرا في القرآن والسنة . قال تعالى ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا أُسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ [النور : ٥٥] .

وقال : ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعَدَ الْحَقُّ وَوَعْدُكُمْ فَانْخَلَتْكُمْ﴾ [إبراهيم : ٢٢] وقال ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِكُمْ﴾ [البقرة : ٤٠] وقال ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء : ٣٤] .

١ - من أراد التوسعة فليرجع إلى كتابنا «دراسات إسلامية لأهم القضايا المعاصرة» .

وقال ﷺ «آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا أؤتمن خان»^(١) .
وقال «أربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها ، إذا أؤتمن خان ، وإذا حدث كذب ، وإذا عاهد غدر ، وإذا خاصم فجر»^(٢) .

الوعد التزام بتحقيق شيء للغير سواء كان ذلك ابتداء من الشخص دون طلب من الغير أو كان بطلب منه ، والعهد له معان متعددة في اللغة ، ومنع الوعد الموثق بالإيمان أو غيرها ، وقد يكون بمعنى الأمر والإلزام للغير كما قال تعالى ﴿لَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَأَلَا أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بِيَوْمِ الْعِلَاقِ إِذْ يُنْفَخُ الْأَشْجَارُ أَنَّ لَهُ تَلْوَاحٌ مِثْلُ طِرَافِ الشَّجَرِ ۚ إِنَّ الْغُلَّاقَ كَانُوا هَمَّامِينَ﴾ [يس : ٦٠] .
قال العلماء الوفاء بالعهد واجب ، لخطورة الغدر به ، أما الوفاء بالوعد فقليل بوجوبه وقيل بنبذه ، وقيل بنبذه إن كان من طرف واحد ، أي ابتداء من الشخص نفسه . وبوجوبه إن طلب من الغير .

قال ابن حجر^(٣) قال المهلب : إنجاز الوعد مأمور به ، مندوب إليه عند الجميع وليس بفرض ، وعن بعض المالكية إن ارتبط الوعد بسبب وجب الوفاء به ، وإلا فلا ، فمن قال لآخر : تزوج ولك كذا ، فتزوج لذلك وجب الوفاء به . وخرج بعضهم الخلاف على أن الهبة هل تملك بالقبض أو قبله . وقرأت بخط أبي رحمه الله في إشكالات على «الأذكار للنووي» ولم يذكر جوابا عن الآية ، يعني قوله تعالى ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف : ٣] وحديث «آية المنافق ...» .
قال : والدلالة للوجوب منها قوية ، فكيف حملوه على كراهة التنزيه مع الوعيد الشديد ؟

وينظر : هل يمكن أن يقال : يحرم الإخلاف ولا يجب الوفاء ؟ أي يأثم بالإخلاف وإن كان لا يلزم بوفاء ذلك . انتهى ما نقلته عن فتح الباري .

٢- رواه البخاري ومسلم .

١- رواه البخاري ومسلم .

٣- فتح الباري ج ٥ ص ٣٤٢ .

والغزالي^(١) بعد أن ذكر نصوصا في فضل الوفاء بالوعد قال : كان ابن مسعود لا يعد وعدا إلا ويقول : إن شاء الله ، وهو الأولى ، وإذا فهم الجزم في الوعد فلا بد من الوفاء إلا أن يتعذر ، فإن كان عند الوعد عازما على ألا يفي فهذا هو النفاق . وبعد ذكر خصال المنافق الواردة في الحديث قال : هذا ينزل على من وعد وهو على عزم الخلف ، أو ترك الوفاء من غير عذر ، أما من عزم على الوفاء فعنَّ له عذر منعه من الوفاء لم يكن منافقا وإن جرى عليه ما هو صورة النفاق ، ولكن ينبغي أن يحترز من صورة النفاق أيضا كما يحترز من حقيقته ، ولا ينبغي أن يجعل نفسه معذورا من غير ضرورة حاضرة ، وذكر حديثا يقول «ليس الخلف أن يعد الرجل الرجل وفي نيته أن يفي» وفي لفظ آخر «إذا وعد الرجل أخاه وفي نيته أن يفي فلم يجد فلا إثم عليه»^(٢).

من هذا نرى أن الوفاء بالعهد واجب . وأن الوفاء بالوعد واجب أو مندوب ما لم يكن في نيته عدم الوفاء ، فإن كان نيته عدم الوفاء كان خلفا للوعد ومن علامات النفاق .



س : هل صحيح أن هناك عهدا مكتوبا من النبي ﷺ للربهان في طور سيناء ما زال موجودا إلى الآن ، وهل هناك عهد من عمر أيضا بذلك ؟

ج : يقول الأستاذ حسن محمد قاسم : يوجد في صحراء سيناء دير الروم الأرثوذكسي ، بناه الإمبراطور «جستيناس» سنة ٥٤٥ م ، وهو في سفح قمة على أحد فروع وادي الشيخ ، ويعلو عن سطح الأرض بحوالي ٥٠١٢ قدما ومساحة سور ٨٥ × ٧٥ مترا ويسكن فيه الآن (١٩٣٤ م) ستون راهبا يرأسهم مطران وله وكيل . توجد فيه صورة عهد قديم منسوب إلى النبي ﷺ - على زعمهم - كتبه لهم في السنة الثانية للهجرة أماناً لهم وللنصارى كافة . وأن السلطان سليم العثماني عند فتحه لمصر سنة ٩٢٣ هـ (١٥١٧ م) أخذه منهم وحمله إلى المكتبة السلطانية بالآستانة ، وترك لهم صورة مع ترجمتها باللغة

١- الإحياء ج ٣ ص ١١٥ .

٢- رواه أبو داود والترمذي وضعفه من حديث زيد بن أرقم باللفظ الثاني . انتهى .

التركية ، ، وتوجد منها عدة صور بالعربية والتركية ، بعضها منسوخ في كتاب صغير ، وبعضها على رق غزال ، وكل صورة منها تختلف بوضوح عن الأخرى ، ويلى هذا العهد عهد آخر نسب إلى سيدنا عمر ، وهو كالأول في بنيته ، ولذلك أنكر بعض الباحثين صحة ذلك عن النبي ﷺ ، ومنهم المحقق أحمد زكي باشا ، وألقى في ذلك محاضرة في المؤتمر الدولي العام للمستشرقين .

ومما جاء في فاتحة هذا العهد عن أصح صورة عندهم وأقدمها :

هذا كتاب كتبه محمد بن عبد الله إلى كافة الناس أجمعين بشيرا ونذيرا ومؤمنا على وديعة الله في خلقه ، لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل وكان الله عزيزا حكيما ، كتبه لأهل ملته ولجميع من ينتحل دين النصرانية من مشارق الأرض ومغاربها . وجاء في آخره : وكتب علي بن أبي طالب هذا العهد بخطه في مسجد النبي ﷺ بتاريخ الثالث من المحرم ثاني سنَى الهجرة ، وذكر في أسماء الصحابة الذين وقعوا على هذا العهد : غاز بن ياسيني - معظم بن قرشي - عبد العظيم ابن حسن - ثابت بن نفيس من أسماء أخرى .

وجاء في خاتمة العهد العمري : تمت وسطرت هذه النسخة في ثاني رجب المرجب سنة ٩٦٨ (١٩ مارس ١٥٦١ م) ما تضمنته هذه العهدة تامة المنسوبة إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في حق طائفة القسس والرهبان على وفق الشروط ، واله اعلم بالصواب (الختم) طه بن محمد سعد .

نص العهد العمري

هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان ، أعطاهم أمانا لأنفسهم وأموالهم ولكنائسهم وصلبانهم ، وسقيمها وبريئها وسائر ملتها ، أنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينقص منها ولا خبزها ولا من صليهم ولا من شيء من أموالهم ، ولا يكرهون على دينهم ولا يضار أحد منهم ، ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود ، وعلى أهل إيلياء أن يعطوا الجزية كما يعطي أهل المدائن ، وعليهم أن يخرجوا منها الروم

واللصوص ، فمن خرج منهم فإنه آمن على نفسه وماله حتى يبلغوا مأمنهم ، ومن أقام منهم فهو آمن ، وعليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية ، ومن أحب من أهل إيلياء أن يسير بنفسه وماله مع الروم ويخلى بيعهم وصلبهم فإنهم آمنون على أنفسهم وعلى بيعهم وصلبهم حتى يبلغوا مأمنهم ، ومن كان بها من أهل الأرض قبل مقتل فلان فمن شاء منهم قعدوا عليه مثل ما على أهل إيلياء من الجزية ، ومن شاء سار مع الروم ، ومن شاء رجع إلى أهله ، فإنه لا يؤخذ منهم شيء حتى يحصد حصادهم ، وعلى ما في هذا الكتاب عهد الله وذمة رسوله وذمة الخلفاء وذمة المؤمنين إذا أعطوا الذي عليهم من الجزية ، شهد على ذلك خالد بن الوليد وعمرو بن العاص وعبد الرحمن بن عوف ومعاوية بن أبي سفيان ، وكتب وحفر سنة خمس عشرة^(١) .

يقول الأستاذ حسن محمد قاسم : وقد اختلق الرهبان هذه الأساطير لدفع الظلم عنهم ، وأيدوا ذلك بأربعة أسباب مهمة .

١- لغة العهد الأولى والثانية تختلف عن لغة عصر النبوة ففيها تراكيب لم تكن مألوفة حينذاك .

٢- هي مؤرخة في السنة الثانية للهجرة ، مع أن الهجرة لم يؤرخ بها إلا في السنة الثانية عشرة ، أي بعد وفاة النبي ﷺ بسبع سنين ، فضلا عن أن بعض الشهود كأبي هريرة وأبي الدرداء لم يكونوا قد أسلموا في السنة الثانية للهجرة .

٣- مؤرخو الإسلام الذين أحصوا كل آثار النبي ﷺ لم يذكروها ولم يشيروا إليها ، وغاية ما ورد وصية النبي ﷺ بقبط مصر .

٤- ورود هذه الأسماء المجهولة في ذيل العهدة ، مع شهرة أسماء الصحابة .

هذا ما كتبه الأستاذ حسن محمد قاسم ونشره في مجلة الإسلام - العدد ٤٥ من المجلد الثاني ، ومهما يكن من شيء فإن الإسلام دين الساحة كما هو معروف ، يعامل اليهود والنصارى بالذات كأهل كتاب ، أفضل من معاملة غيرهم ، وقد

١- مجلة الرسالة الإسلامية - بيروت في ٢٦ / ٢ / ١٩٧٩ م .

أحل للمسلمين أكل ذبائحهم وزواج نسائهم ، كما نصت عليه الآية الخامسة من سورة المائدة ، وكما هو موضح في عدة مواضع من هذه الفتاوى ، ومن الثابت أنه ﷺ أخبر بفتح مصر وأوصى بقبضها خيراً فإن لهم ذمة ورحماً ، والقول الفصل في معاملة غير المسلمين هو ﴿فَمَا اسْتَفْتُمُوا لَكُمْ فَاسْتَفْتِمُوا لَهُمْ﴾ [التوبة : ٧] ولا حاجة بعدما جاء في القرآن والسنة إلى مثل هذه العهود التي لم يثبت صحتها .



س : هل يجوز الاحتفال بعيد العمال ، أو أنه بدعة ؟

ج : إضافة إلى ما صدر عن الاحتفال بالأعياد القومية ، أذكر ما نشره الأستاذ أحمد بهجت في أهرام أول مايو ٢٠٠١م وهو :

قام عمال مدينة شيكاغو في أمريكا بتنظيم إضراب سنة ١٨٨٦م طالبين تحديد ساعات العمل بثمان ساعات يومياً ، وبدأ الإضراب أول مايو واستمر ناجحاً إلى يوم ٤ منه حيث طلبوا عقد اجتماع عام ، وافقت السلطة على الاجتماع وحضره عمدة شيكاغو ، وانصرف بعد استماعه لمطالبهم ، وبعد ثوان هجم البوليس على العمال لفض الاجتماع ، فرفضوا وحصل هرج انفجرت في أثنائه قبلة في المكان . واتهم البوليس العمال بانفجارها فأطلقوا عليهم النار ، وقامت الصحافة في اليوم التالي تتهم العمال بالتخريب .

وكان معظم الصحف مملوكاً لأصحاب المصانع ورءوس الأموال ، فانعقدت محكمة لزعماء العمال المضربين ، واتهمتهم بتفجير القبلة ، وحكمت بإعدام سبعة منهم . ثم خفف الحكم على اثنين بالسجن المؤبد ، وانتحر واحد ، ونفذ الحكم شنقاً في أربعة ، وكانت جنازتهم مهيبة حضرها وفود من أنحاء العالم .

وبعد إحدى عشرة سنة تكلم مدير البوليس وهو يحتضر واعترف بأن البوليس هو الذي فجر القبلة وأنه هو لفق التهمة للعمال ، فهز ذلك قلوب العالم وطالبت الصحافة بإعادة محاكمة العمال فحكمت ببراءتهم ، وقرر العمال اعتبار أول مايو عيداً قومياً .



س : مرض أحد جيراننا من غير المسلمين فأردت أن أزوره فمنعني بعض الإخوان ، فما رأي الدين في ذلك ؟

ج : بناء على مبدأ التعامل مع غير المسلمين المسلمين الذي سبق أن وضعناه بالأدلة من القرآن والسنة ، وما جرى من تعامل النبي ﷺ مع اليهود -تحدث العلماء عن حكم عيادة المريض منهم ، ولخص النووي ذلك^(١) فقال : اعلم أن أصحابنا - الشافعية - اختلفوا في عيادة الذمي ، فاستحبها جماعة ، ومنعها جماعة - وذكر الشاشي الاختلاف ثم قال : الصواب عندي أن يقال : عيادة الكافر في الجملة جائزة ، والقربة - أي الثواب - فيها موقوفة على نوع حرمة تقترب بها من جوار أو قرابة . قال النووي : قلت هذا الذي ذكره الشاشي حسن ، فقد روي في صحيح البخاري عن أنس رضي الله عنه قال : كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ ، فمرض فأتاه النبي ﷺ يعبده ، فقعده عند رأسه فقال له : «أسلم» فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال : أطع أبا القاسم ، فأسلم فخرج النبي ﷺ وهو يقول : «الحمد لله الذي أنقذه من النار» . وروينا في صحيح البخاري ومسلم عن المسيب بن حزن والد سعيد ابن المسيب رضي الله عنه قال : لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ فقال : «يا عم ، قل لا إله إلا الله ...» وذكر الحديث بطوله .

يقول النووي : فينبغي لعائد الذمي أن يرغبه في الإسلام ، ويبين له محاسنه ، ويحثه عليه ، ويحرضه على معالجته قبل أن يصير إلى حال لا ينفعه فيها توبته ، وإن دعا له بالهداية ونحوها . انتهى ما قاله النووي .

وبناء عليه لامانع من عيادة المريض غير المسلم ، فليست مكروهة ولا محرمة يعاقب عليها ، والأجر من الله يكون إذا جاء أمر بها ، وعيادة الجار من ضمن حقوقه المأمور بها ، وكذلك الوالدان حيث الأمر موجود بمصاحبتهم بالمعروف ومنه عيادتهما ، قال تعالى ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان : ١٥] .

